المملكة المغربية
وزارة العدل والحريات

تقرير

بأهم منجزات وزارة العدل والحريات

برسم سنة 2012

أعد هذا التقرير بمناسبة مناقشة الميزانية الفرعية لوزارة العدل برسم السنة المالية2013
أمام لجنة العدل والتشريع وحقوق الإنسان بمجلس النواب

الفهرس

تقديم: 5

أولا - الحوار الوطني حول إصلاح منظومة العدالة 6

تنصيب أعضاء الهيئة العليا للحوار الوطني 6

أهداف الحوار الوطني وأجهزته: 6

منهجية الحوار: 8

مواضيع ومحطات الحوار الوطني: 9

ثانيا - الرفع من مستوى البنية التحتية للمحاكم 13

تدشين محاكم جديدة: 13

محاكم في طور الإنجاز: 14

مشاريع جديدة: 14

دراسة حول واقع البنية التحية للمحاكم: 16

ثالثا – الرفع من النجاعة القضائية 17

معالجة ظاهرة المخلف من القضايا وفق مقاربة جديدة: 17

لوحة قيادة من أجل دعم أداء المحاكم: 17

المعالجة الاستثنائية لوضعية المحكمة الابتدائية بالناظور: 20

مواجهة صعوبات التنفيذ: 21

توحيد الإجراءات والمساطر القضائية: 22

تقييم تجربة قضاء القرب وغرف الاستئنافات بالمحاكم الابتدائية: 23

المعالجة الميدانية لوضعية الخريطة القضائية: 24

تفعيل الزيارات الميدانية: 24

برنامج المحكمة النموذجية: 26

تحفيز العنصر البشري للرفع من النجاعة القضائية (الموظف المثالي): 28
تفعيل صندوق التكافل العائلي: 28
معالجة بعض قضايا الأسرة الحساسة: 29
كفالة الأطفال المهملين: 29
التنسيق بين أقسام قضاء الأسرة والمجالس العلمية لإجراء محاولة الصلح بين الزوجين: 31
استخدام التكنولوجيا عند مناقشة بعض الإشكاليات القانونية: 31
رابعا – برامج التحديث 32
على صعيد البنية التحتية المعلوماتية: 32
– على مستوى المعدات المعلوماتية: 33
– على مستوى تطوير البرامج المعلوماتية: 33
على مستوى المواكبة والتكوين في المجال المعلوماتي: 34
– الخدمات القضائية عن بعد عن طريق الأنترنيت: 35
خامسا - السياسة الجنائية 36
تحديد معالم السياسة الجنائية : 36
تتبع القضايا المهمة: 37
مكافحة العنف ضد النساء: 38
تدبير ملفات العفو: 39
سادسا - تحديث المنظومة القانونية 40
مشاريع نصوص قانونية: 40
المخطط التشريعي لوزارة العدل والحريات: 42
منتدى التشريع: 43
سابعا - تدبير الموارد البشرية وتأهيلها 45
تدبير الموارد البشرية: 45
القضاة: 45
منهجية جديدة في بعث القضاة للعمل بالخارج: 46
مشروع إحداث تعويض القضاة عن الساعات الإضافية والديمومة: 47

موظفو هيئة كتابة الضبط والأطر المشتركة: 47
جولات الحوار القطاعي وإضرابات بعض النقابات: 48
وضع مرجعية الوظائف والكفاءات: 49
مشروع إحداث تعويض عن الساعات الإضافية والديمومة لموظفي هيئة كتابة الضبط: 50
تأهيل وتكوين الموارد البشرية: 50
القضاة: 50
– التكوين الأساسي للملحقين القضائيين: 50
– التكوين المستمر والتخصصي للقضاة: 50
موظفو هيئة كتابة الضبط، الاطر المشتركة، ومساعدو القضاء: 51
التكوين الاساسي المخصص لكتاب الضبط: 51
– التكوين المستمر لكتاب الضبط: 52
–التكوين الأساسي للعدول المتمرنين: 52
ثامنا - التخليق 53
التفتيش القضائي: 53
الزيارات التفقدية: 54
مراقبة وتقييم النشاط المهني للموظفين: 54
مراقبة شعب الحسابات والصندوق والمحجوزات الثمينة ومكاتب التبليغ والتنفيذ الزجري 54
الاهتمام بشكايات المواطنين 55
تاسعا - تعميم المعلومة القانونية والقضائية 56
تحيين النصوص القانونية: 56
استعمال التكنولوجيا الحديثة في مجال تعميم المعلومة القانونية: 56
تكثيف المنشورات القانونية للوزارة: 57
دعامات التواصل : 57
عاشرا - تنمية التعاون الدولي 60
التعاون الثنائي: 60
التعاون مع المؤسسات والمنظمات الجهوية والدولية: 60

برنامج التعاون مع مجلس أوروبا: 61
الشركة الدولية للتمويل (Société Financière Internationale :SFI): 61
الاتحاد الأوروبي: 62
برنامج التعاون مع البنك الدولي: 62
دورات تكوينية لفائدة قضاة أجانب 62
حادي عشر - برنامج النهوض بحقوق الإنسان 63
دعم التعاون مع الآليات الأممية المعنية بحقوق الإنسان : 63
حماية الفئات الهشة: 64
– حماية حقوق السجناء: 64
– النهوض بثقافة حقوق الإنسان: 65
– المعايير المعتمدة لاختيار الجمعيات العشر التي تم توقيع اتفاقيات شراكة معها برسم سنة2012: 65
ثاني عشر - الأعمال الاجتماعية 67
استكمال أجهزة المؤسسة: 67
تدبير الوضعية الإدارية لمستخدمي المؤسسة: 67
النهوض بالخدمات الاجتماعية للمؤسسة: 68
ثالث عشر – بطاقة حول تدبير الميزانية 71
– مشروع الميزانية الفرعية لوزارة العدل والحريات برسم السنة المالية 2013 (أرقام وبيانات)

بسم الله الرحمن الرحيم

تقديم:

حققت وزارة العدل والحريات خلال سنة 2012 العديد من المنجزات على عدة مستويات. كما تميزت هذه السنة بإطلاق الوزارة لمبادرة الحوار الوطني حول الإصلاح العميق والشامل لمنظومة العدالة، الذي تجري أطواره تحت الرعاية السامية لصاحب الجلالة الملك محمد السادس نصره الله.

وإذا كانت وزارة العدل والحريات، قد انطلقت في تنفيذ برامجها لهذه السنة بعد تشخيص دقيق لوضعية منظومة العدالة في بلادنا، فإنها آثرت أن ترجئ بعض برامجها الاستراتيجية، في انتظار ما سيسفر عنه الحوار الوطني من توجهات، باعتبار أن الهيئة العليا لإصلاح منظومة العدالة، المشرفة على هذا الحوار ، هي الجهة المؤهلة لرسم التوجهات الكبرى لمجالات الإصلاح الاستراتيجية، مثلما هو عليه الأمر بشأن القانون التنظيمي المتعلق بالمجلس الأعلى للسلطة القضائية، والقانون التنظيمي المتعلق بالنظام الأساسي للقضاة، فرغم الحاجة الملحة لإصدار هذين النصين فقد تمت برمجمتهما برسم سنة 2013، وتم النص في المخطط التشريعي للحكومة على أنه سيتم إعدادهما على ضوء خلاصات وتوصيات الحوار الوطني حول إصلاح منظومة العدالة. وهو ما يمكن أن يقال بشأن مجموعة أخرى من القوانين الجوهرية في مسار الإصلاح، ينتظر ما سيسفر عنه الحوار الوطني بشأنها من توجهات.

وخارج ما يماثل هذه الاصلاحات الاستراتيجية المتوقفة على نتائج الحوار الوطني حول إصلاح منظومة العدالة، فإن وزارة العدل والحريات قامت بتنفيذ العديد من البرامج والأوراش وفق مقاربة ترمي إلى تحقيق النجاعة القضائية، وتحديث الإدارة القضائية.

وقبل تقديم أهم المنجزات التي حققتها وزارة العدل والحريات بهذا الخصوص برسم سنة 2012 في عدة مجالات، سيتم الإلمام بالأشواط التي قطعها الحوار الوطني حول إصلاح منظومة العدالة، باعتبار أن هذا الحوار سيتمخض عنه ميثاق إصلاح منظومة العدالة.

أولا - الحوار الوطني حول إصلاح منظومة العدالة

تنصيب أعضاء الهيئة العليا للحوار الوطني

في يوم 8 مايو 2012 نصب صاحب الجلالة الملك محمد السادس، أعضاء الهيئة العليا للحوار الوطني حول الإصلاح العميق والشامل لمنظومة العدالة، وألقى جلالته كلمة سامية أعلن فيها عن إسباغ رعايته الملكية السامية على هذا الحوار، اعتبارا للعناية الفائقة التي ما فتئ يوليها جلالته لهذا الإصلاح الجوهري، الذي يتمركز في صدارة الأوراش الإصلاحية الكبرى للمملكة.

وقد أكد جلالة الملك في كلمته السامية على المرجعيات الأساسية لهذا الحوار الوطني، لاسيما المحاور الأساسية لإصلاح منظومة العدالة الواردة في الخطاب الملكي التاريخي ليوم 20 غشت 2009، وكذا مقتضيات الدستور الجديد للمملكة التي تنص على ضمان الملك لاستقلال القضاء وتكريس القضاء كسلطة مستقلة قائمة الذات عن السلطتين التشريعية والتنفيذية ، وإحداث المجلس الأعلى للسلطة القضائية كمؤسسة دستورية برئاسة جلالة الملك، وبالنص على حقوق المتقاضين وقواعد سير العدالة ودور القضاء في حماية حقوق الأشخاص والجماعات وحرياته وأمنهم القانوني.

كما أبرز جلالة الملك الدور المنوط بهذه الهيئة الاستشارية، التي ستتولى باعتبارها إطارا تعدديا وتمثيليا يتيح انفتاح القضاء على محيطه الداخلي والخارجي ، مهمة الإشراف على هذا الحوار الوطني ورفع مشاريع توصيات بشأن إصلاح منظومة العدالة للنظر السامي لصاحب الجلالة، داعيا جلالته أعضاء الهيئة إلى انتهاج الاجتهاد الخلاق والإصغاء والانفتاح للتفعيل الأكمل لمشروع إصلاح العدالة.

أهداف الحوار الوطني وأجهزته:

وبذلك، فإن إجراء حوار وطني حول إصلاح منظومة العدالة يكتسي أهمية بالغة ومتميزة، من حيث إنه يأتي في سياق تحولات كبرى يعرفها الميدان القضائي، ولأنه يشكل منهجية

جديدة في مجال إصلاح قطاع العدالة، تهدف إلى تقديم رؤية مجتمعية شاملة، وبإشراك كل الفعاليات، لإيجاد الحلول الكفيلة بتلبية تطلعات المواطنين وحاجياتهم في ميدان العدل، بما يحقق إصلاح منظومة عدالتنا، التي ما فتئت تتعرض لانتقادات متزايدة من حيث أداء الجهاز القضائي بمختلف مكوناته.

ويهدف هذا الحوار إلى تحقيق الأهداف الرئيسية التالية:

- إشراك مختلف الفعاليات في تحمل مسؤولية إصلاح منظومة العدالة؛
- وضع ميثاق لإصلاح منظومة العدالة.

وتجري مجريات هذا الحوار من خلال الأجهزة التالية:

1. الهيئة العليا للحوار الوطني حول إصلاح منظومة العدالة؛
2. هيئة الحوار الوطني حول إصلاح منظومة العدالة؛
3. الندوات الجهوية للحوار الوطني؛
4. مناظرة الحوار الوطني حول إصلاح منظومة العدالة، التي سيتمخض عنها وضع ميثاق الإصلاح.

فالهيئة العليا للحوار الوطني، تضم **40** عضوا، وهي مجلس للتوجيه، تتولى الإشراف على إدارة الحوار الوطني وتأطير أشغاله، ووضع المصفوفة العامة للمقترحات ومشاريع التوصيات، التي سيتم عرضها على مناظرة الحوار الوطني حول إصلاح منظومة العدالة، والتي سيتمخض عنها مشروع ميثاق وطني لإصلاح منظومة العدالة.

وتتكون هذه الهيئة من نخبة مشهود لها، بالوطنية الصادقة، والكفاءة العالية، والحنكة الرفيعة، فكانت بذلك هيئة متميزة، بحكم تعدد مشارب أعضائها، وتنوع مجالات تخصصاتهم، فضلا عن مساهماتهم الرصينة في ميدان إصلاح العدالة، لاسيما وأن من بين الأعضاء وزراء عدل ومسؤولين سامين تركوا بصماتهم الجلية في مختلف مجالات الإصلاح.

وإلى جانب هذه الهيئة توجد هيئة الحوار الوطني، وهي هيئة ما فتئت تتوسع لتشمل 190 ممثلا عن القطاعات الوزارية وممثلي مختلف الجمعيات المهنية وفعاليات المجتمع المدني، حيث تشارك هذه الهيئة في مختلف أطوار وأشغال الحوار الوطني الميداني.

ومن خلال الندوات الجهوية للحوار، تتم المناقشة العامة لمختلف المواضيع والإشكاليات المتعلقة بمنظومة العدالة، حيث يتم تجميع الخلاصات المرتبطة بالمواضيع والإشكاليات المذكورة.

أما مناظرة الحوار الوطني حول إصلاح منظومة العدالة، فستضم أكبر عدد من ممثلي مختلف الفعاليات المجتمعية والمهنية، وتهدف إلى إبراز ملامح التوافق الوطني حول عملية الإصلاح. وتتم خلال هذه المناظرة مناقشة تقارير وتوصيات أجهزة الحوار الوطني، وعنها تتمخض التوصيات النهائية في شكل مشروع ميثاق وطني حول إصلاح منظومة العدالة.

منهجية الحوار:

وفق المنهجية التي قررتها الهيئة العليا للحوار الوطني، فإن الحوار يجري على عدة مستويات:

- حوار داخلي على صعيد الهيئة العليا، ولجنها الموضوعاتية؛
- حوار موسع على صعيد هيئة الحوار الوطني، من خلال الندوات الجهوية، التي يتم فيها الحوار بكل حرية ومسؤولية، بحضور ممثلي مختلف فعاليات المجتمع المدني والهيئات المهنية على الصعيد الجهوي (قضاة، كتاب الضبط، محامون، باقي مساعدي القضاء، الجمعيات ...)؛
- مواكبة الحوار على صعيد الندوات الجهوية لمختلف الدوائر القضائية لمحاكم الاستئناف؛
- الاستعانة بالخبرات الأجنبية في مواضيع معينة؛
- الزيارات المرتقبة للاطلاع على بعض التجارب القضائية الدولية؛
- الزيارات الميدانية للدوائر القضائية؛

+الاجتماعات التي تعقد مع مختلف الفعاليات القضائية بمناسبة الزيارات المذكورة.

مواضيع ومحطات الحوار الوطني:

قررت الهيئة العليا معالجة الإشكاليات الكبرى التي تواجهها العدالة المغربية، من خلال مواضيع جلسات الحوار التالية:

1. **التنظيم القضائي والنجاعة القضائية وتسهيل الولوج إلى القانون والعدالة؛**
2. **تأهيل المهن القضائية؛**
3. **تأهيل الموارد البشرية؛**
4. **تخليق منظومة العدالة؛**
5. **تطوير العدالة الجنائية وتعزيز ضمانات المحاكمة العادلة؛**
6. **استقلال السلطة القضائية؛**
7. **الحكامة وتحديث الإدارة القضائية والبنية التحتية للمحاكم؛**
8. **تأهيل قضاء الأعمال؛**
9. **تأهيل قضاء الأسرة؛**
10. **القضاء والإعلام.**

ولحد الساعة تمت مناقشة مواضيع الحوار الوطني حول إصلاح منظومة العدالة على صعيد خمسة مراكز تضم عدة دوائر قضائية، وتشمل:

- **مركز الرباط: ويضم محاكم الدائرتين القضائيتين لمحكمتي الاستئناف بكل من الرباط والقنيطرة. وجرت أشغاله بمدينة الرباط حول موضوع: التنظيم القضائي والنجاعة القضائية وتسهيل الولوج إلى القانون والعدالة (11 و12 يونيه 2012)؛**

- **مركز الدار البيضاء: ويضم محاكم الدائرة القضائية لمحكمتي الاستئناف بكل من الدار البيضاء والجديدة. وجرت أشغاله بمدينة الدار البيضاء حول موضوع: تأهيل المهن القضائية (6 و7 يوليوز 2012)؛**

- **مركز السعيدية: ويضم محاكم الدائرة القضائية لمحاكم الاستئناف بكل من وجدة، والناضور، والحسيمة. وجرت أشغاله بمدينة السعيديةحول موضوع تأهيل الموارد البشرية (21 و22 سبتمبر 2012)؛**

- **مركز إفران: ويضم محاكم الدوائر القضائية لمحكمتي الاستئناف بكل من مكناس، والرشيدية. وجرت أشغاله بمدينة إفران حول موضوع تخليق منظومة العدالة(19 و20 أكتوبر 2012)؛**

- **مركز فاس: ويضم محاكم الدائرة القضائية لمحكمتي الاستئناف بكل من فاس وتازة. وجرت أشغاله بمدينة فاس حول موضوع تطوير العدالة الجنائية وتعزيز ضمانات المحاكمة العادلة (9و 10نونبر 2012).**

وستجري باقي أطوار الحوار الوطني بالمراكز التالية:

- **مركز مراكش: ويضم محاكم الدائرة القضائية لمحاكم الاستئناف بكل من مراكش، وآسفي، وورزازات. وتجري أشغاله بمدينة مراكش حول الطور الثاني من ندوة تطوير العدالة الجنائية وتعزيز ضمانات المحاكمة العادلة (23 و24 نونبر 2012) ؛**

- **مركز الداخلة: ويضم محاكم الدائرة القضائية لمحكمة الاستئناف بالعيون، وتجري أشغاله بمدينة الداخلة حول موضوع الحكامة وتحديث الإدارة القضائية وتأهيل البنية التحتية (21 و22 ديسمبر 2012)؛**

- **مركز أكادير: ويضم محاكم الدائرة القضائية لمحكمة الاستئناف بأكادير، وتجري أشغاله بمدينة أكادير حول موضوع استقلال السلطة القضائية (14 و15 يناير 2013) ؛**

- **مركز طنجة: ويشمل محاكم الدائرة القضائية لمحكمتي الاستئناف بكل من طنجة، وتطوان، وتجري أشغاله بمدينة طنجة حول موضوع تأهيل قضاء الأعمال (4 و 5 فبراير 2013)؛**

- **مركز سطات: ويشمل محاكم الدائرة القضائية لمحاكم الاستئناف بكل من سطات، وخريبكة، وبني ملال، وتجري أشغاله بمدينة سطات حول موضوع تأهيل قضاء الأسرة(منتصف فبراير 2013)؛**

- **الرباط: لقاء حول القضاء والإعلام (نهاية فبراير 2013).**

- **أما المناظرة الوطنية فسيعلن عن مكانها وتاريخها بعد انتهاء ندوات الحوار.**

وهكذا فإن الحوار الوطني حول إصلاح منظومة العدالة قطع أشواطا هامة وعرف إقبالا كبيرا من قبل كل من الفعاليات المعنية من قضاة وموظفي هيئة كتابة الضبط والمحامين ومختلف مساعدي القضاء والأساتذة الجامعيين وفعاليات المجتمع المدني والخبراء المختصين. وقد دخلت أطوار الحوار الوطني منعطفا حاسما، ذلك أنه وبعد مناقشة الجوانب المتعلقة ببنيات التنظيم القضائي والخريطة القضائية والمهن القضائية، وبعد تناول المواضيع المتعلقة بالموارد البشرية تأهيلا وتخليقا، فإننا الآن مقبلون على محطات حساسة تتعلق بالأساس بتطوير السياسة الجنائية والعدالة الجنائية وتعزيز ضمانات المحاكمة العادلة، وكذا تعزيز استقلال السلطة القضائية. كما أن الهيئة العليا للحوار الوطني بلورت منهجية واضحة وفعالة من أجل تجميع الخلاصات التي تتمخض عنها مختلف المحطات والتي تعتبر أرضية لمشروع الميثاق الوطني حول إصلاح منظمة العدالة.

ثانيا - الرفع من مستوى البنية التحتية للمحاكم

إذا كان دور المسؤول القضائي حاسما في الرفع من النجاعة القضائية، فقد أصبح من المؤكد أن البنية التحتية للمحاكم، من بنايات وتجهيزات، تلعب الدور الأكبر في تمكين المسؤول القضائي وكل المتدخلين في عملية الإدارة القضائية من أداء خدمة قضائية جيدة وفعالة.

ولذلك فقد عملت الوزارة على إيلاء بالغ الاهتمام لموضوع بنايات المحاكم، وتسريع أوراشها، مما مكن من تدشين بعض المحاكم أو برمجة تدشينها مع نهاية هذه السنة.

تدشين محاكم جديدة:

تم خلال يوم 25 يوليوز 2012، تدشين المحكمة الابتدائية بالعرائش التي شيدت على مساحة قدرها 10 آلاف و322 مترا مربعا وتضم ثلاث قاعات كبرى للجلسات و 35 مكتبا وعدة مرافق من شأنها تحسين ظروف العمل بالمحكمة ، والارتقاء بمستوى استقبال المتقاضين وتسهيل ولوجهم للعدالة ، وهو فضاء يمكن من توفير الإدارة المعلوماتية للقضايا وتقديم المعلومة القانونية والقضائية للمتقاضين. مما سيؤهل المحكمة الابتدائية بالعرائش لتكون ضمن قائمة المحاكم النموذجية التي تشتغل عليها الوزارة. وقد تم خلال عملية التدشين توزيع حواسيب محمولة لفائدة قضاة وبعض أطر المحكمة.

وسيتم خلال شهري نونبر ودجنبر من هذه السنة، تدشين المحاكم التالية:

1 – المحكمة الابتدائية بالخميسات

2 – المحكمة الابتدائية بالقصر الكبير

3 – المحكمة الابتدائية بتمارة

4 – المحكمة الابتدائية بإيمنتانوت

5 – قضاء الأسرة بسطات والمديرية الفرعية

6 – مركز القاضي المقيم ببوجدور

7 – مركز القاضي المقيم بباب برد

محاكم في طور الإنجاز:

و بالإضافة إلى ذلك، هناك مشاريع يجري تنفيذها حاليا، و سيتم تدشينها سنة 2013:

محاكم الاستئناف	المحاكم الابتدائية	أقسام قضاء الأسرة	مراكز القضاة المقيمين
-توسعة محكمة الاستئناف بالدار البيضاء -توسعة محكمة الاستئناف بطنجة -توسعة محكمة الاستئناف بالجديدة -توسعة محكمة الاستئناف بتازة (مرآب السيارات) -بناء مكتب الاستقبال و الخدمات بمحكمة الاستئناف والمحكمة الابتدائية بالقنيطرة	-بناء المحكمة الابتدائية بتاوريرت - بناء المحكمة الابتدائية بابن جرير -تهيئة و توسعة المحكمة الابتدائية بقلعة السراغنة -بناء المحكمة التجارية بأكادير -توسعة المحكمة الابتدائية بأكادير -تهيئة المحكمة الابتدائية بابن سليمان	-بناء قسم قضاء الأسرة بالعرائش - بناء قسم قضاء الأسرة بوجدة -تهيئة قسم قضاء الأسرة بطنجة -توسعة قسم الأسرة بسيدي بنور	-بناء مركز القاضي المقيم بآيت ورير -تهيئة مركز القاضي المقيم بمشرع بلقصيري -بناء مركز القاضي المقيم بتيسة

مشاريع جديدة:

تم في سنة 2012 إنجاز دراسات العديد من المشاريع المستقبلية ، و ذلك بإبرام عقود مع مهندسين و مكاتب الدراسات و المراقبة التقنية لعدد من المشاريع الاستثمارية، التي تم إعداد دفاتر التحملات المتعلقة بها، و التي تم الإعلان عن بعضها في حين سيتم برمجة الباقي مع

مطلع السنة القادمة على أن تنطلق أشغال جميع هذه المشاريع في سنة **2013** . وتشمل هذه المشاريع الجديدة ما يلي:

محكمة النقض قصور العدالة و محاكم الاستئناف	المحاكم الابتدائية	أقسام قضاء الأسرة	مراكز القضاة المقيمين	البنايات الإدارية
-توسعة محكمة النقض، -بناء قصر العدالة بفاس، -بناء قصر العدالة بوجدة، -بناء محكمة الاستئناف التجارية و المحكمة التجارية بمراكش: الحصة2.	-بناء المحكمة الابتدائية ببن احمد، -بناء المحكمة الابتدائية بتازة، -بناء المحكمة الابتدائية بطاطا، -بناء المحكمة الابتدائية ببرشيد، -توسعة وتهيئة المحكمة الابتدائية بزاكورة.	-بناء قسم قضاء الأسرة بالرباط، -بناء قسم قضاء الأسرة بالفقيه بنصالح، -توسعة وتهيئة قسم قضاء الأسرة بالصويرة، -تهيئة قسم قضاء الأسرة بمراكش.	-بناء مركز القاضي المقيم بتركيست، -بناء مركز القاضي المقيم بكلميمة، -بناء مركز القاضي المقيم بدمنات، -بناء مركز القاضي المقيم بشيشاوة، -بناء مركز القاضي المقيم بقلعة مكونة، -بناء مركز القاضي المقيم بأكدز، -بناء مركز القاضي المقيم بجرادة.	-بناء المعهد العالي للقضاء، -توسعة وتهيئة مركز الحفظ بسلا، -بناء المديرية الفرعية بورزازات، -تهيئة المديرية الفرعية بمراكش.

هذا بالإضافة إلى مجموعة من الإصلاحات الطفيفة لمجموعة من المراكز منها : رباط الخير، المنزل، بولمان، أوطاط الحاج...

ومواصلة للنهوض ببنايات المحاكم، فقد تمت برمجة عدة دراسات لمشاريع برسم سنة **2013**، ومن أهمها مشاريع بناء قصر العدالة بالرباط، بناء المحاكم الابتدائية بكل من مكناس، طنجة، تطوان، الصويرة، خنيفرة، السمارة، و توسعة المحكمة الابتدائية بالرشيدية، وتوسعة المحكمة

الابتدائية الزجرية بعين السبع ، و بناء مركز القاضي المقيم بالريش إلى غير ذلك من المشاريع لاسيما مراكز القضاة المقيمين.

وتجدر الإشارة إلى حرص الوزارة على إشراك المسؤولين القضائيين و مختلف الفعاليات المهنية المعنية في مشاريع البنايات المبرمجة.

دراسة حول واقع البنية التحية للمحاكم:

بالنظر لما تعرفه أغلب بنايات محاكم المملكة من اختلالات في البنية التحتية، فإن الوزارة بصدد إنجاز دراسات شاملة من أجل إعداد تقويم مالي لمعالجة هذه الوضعية، سواء تعلق الأمر ببناء جديد، أو توسعة، أو تهيئة ، أو إعادة تهيئة وإصلاحات، وستقدم نتائج هذه الدراسات في إطار الندوة الجهوية السابعة حول "الحكامة القضائية، تأهيل وتحديث الإدارة القضائية والبنية التحتية، التي ستعقد بمدينة الداخلة يومي 21 – 22 دجنبر 2012 .

ثالثا – الرفع من النجاعة القضائية

الرفع من النجاعة القضائية وجودة الخدمات القضائية من أهم مجالات عمل وزارة العدل والحريات، وقد تم اتخاذ عدة إجراءات نوعية بهذا الخصوص، لاسيما ما يتعلق بالمجالات التالية:

معالجة ظاهرة المخلف من القضايا وفق مقاربة جديدة:

لقد كان من أهم خلاصات تشخيص وضعية العدالة من حيث النجاعة القضائية، ملاحظة تزايد عدد القضايا المسجلة أمام مختلف المحاكم حيث وصل مجموعها سنة 2011 إلى 2.554.418 قضية، بينما بلغ عدد القضايا الرائجة أمام المحاكم (المسجل + المخلف) ما مجموعه 3.372.054 قضية. في حين لم يبلغ عدد القضايا المحكومة سوى 2.456.469 قضية أي بنسبة بت بلغت 72,85% من القضايا الرائجة، في حين تخلف أمام محاكم الموضوع ما مجموعه 915.305 قضية أي 27,15% من القضايا الرائجة.

ولقد اقتضت هذه الوضعية، وضع تصنيف لنشاط المحاكم وفق معايير محددة، من أجل وضع لوحة قيادة بشأن أداء المحاكم على الصعيد الوطني، تمكن من تحديد الأولويات في مجال دعم المحاكم التي تعاني من صعوبات في تصريف القضايا.

لوحة قيادة من أجل دعم أداء المحاكم:

لقد تم القيام بعدة دراسات إحصائية حول النشاط العام للمحاكم، ومكن ذلك من رصد مؤشرات ومعايير حول أدائها، على أساس القضايا المسجلة والقضايا المحكومة وحجم المخلف من القضايا أمام كل محكمة، كما يتبين من الوضعية التالية:

– 11 محكمة ابتدائية (16 % من المحاكم الابتدائية) لم تتجاوز نسبة تصفيتها للقضايا الرائجة 65% ؛

–3 محاكم ابتدائية (4 % من المحاكم الابتدائية) تراوحت نسبة تصفيتها للقضايا الرائجة بين 65 و70%؛

–17 محكمة ابتدائية (25 % من المحاكم الابتدائية) تراوحت نسبة تصفيتها للقضايا الرائجة بين 70 و 75%؛

–8 محاكم (13 % من المحاكم الابتدائية) تراوحت نسبة تصفيتها للقضايا الرائجة بين 75 و80 % ؛

–14 محكمة ابتدائية (21 % من المحاكم الابتدائية) تراوحت نسبة تصفيتها للقضايا الرائجة بين 80 و 85 %؛

–12 محكمة ابتدائية (18 % من المحاكم) تراوحت نسبة تصفيتها للقضايا الرائجة بين 85 و90 % ؛

–2 محكمتان ابتدائيتان (3 % من المحاكم الابتدائية) تراوحت نسبة تصفيتهما للقضايا الرائجة بين 90 و95 % .

ويتبين من هذا التصنيف أن 31 محكمة ابتدائية (46 % من المحاكم الابتدائية) لا تتجاوز تصفية قضاياها نسبة ما بين 65 و 75% من القضايا الرائجة.

وهذا بيان للمحاكم الابتدائية المذكورة:

2011							
1	2	3	4	5	6	7	8
أكثر من 95 %	90–95 %	85–90 %	80–85 %	75–80 %	70–75 %	65–70 %	أقل من 65 %
	وادي الذهب	أصيلة	سطات	الرماني	مكناس	فكيك ببوعرفة	إيمنتانوت
	السمارة	أبي الجعد	خريبكة	أكادير	برشيد	الرشيدية	ميدلت
		القصر الكبير	الخميسات	سيدي قاسم	صفرو	شفشاون	تاونات
		الدار البيضاء	وادي زم	تارودانت	مراكش		وجدة
		ابن احمد	العيون	الجديدة	المحمدية		طنجة
		القنيطرة	زاكورة	بني ملال	قصبة تادلة		فاس
		وزان	اليوسفية	تزنيت	سيدي سليمان		إنزكان
		ورزازات	سيدي بنور	آسفي	سلا		الرباط
		طاطا	تازة		جرسيف		الصويرة
		أزيلال	سوق أربعاء الغرب		بركان		تطوان
		قلعة السراغنة	تاوريرت		خنيفرة		الناظور
		العرائش	طنطان		الفقيه بن صالح		
			تمارة		الحسيمة		
			كلميم		ابن جرير		
					ابن سليمان		
					آزرو		
					بولمان بميسور		

وقد ساعدت لوحة القيادة هذه، في تحديد مكامن الاختناق القضائي في منظومتنا القضائية على صعيد المحاكم الابتدائية، وكذا على صعيد محاكم الاستئناف، وتمكين الوزارة من وضع سلم أولويات وبرامج لدعم المحاكم التي تعاني من صعوبات في تصريف القضايا، من حيث سد خصاصها في الموارد البشرية، أو توفير التجهيزات الضرورية لعملها، بهدف الرفع من أدائها، حتى يمكنها أن تتجاوز وضعيتها الحالية والالتحاق بالمحاكم التي توجد في تصنيفات متقدمة، وذلك في إطار من التنافسية في الأداء، على أساس أن تتم مواكبة المحاكم المتقدمة للحفاظ على مستوى نشاطها وكذا الرفع منه، بهدف تحسين الإدارة القضائية وتحقيق جودة الخدمات القضائية.

كما مكنت لوحة القيادة هذه، من تسهيل تتبع إجراءات سير القضايا أمام المحاكم، حيث يمكن للمديريات المعنية بالإدارة المركزية للوزارة، ومن خلال برامج معلوماتية من تتبع آجال البت في القضايا. وتهدف هذه البرامج إلى المساهمة في تقليص عمر الملفات الزجرية، ومعالجة وضعيات تأخير الملفات من خلال المنظومة المعلوماتية (الإدارة الالكترونية للدعوى العمومية). ويتم العمل حاليا على تمديد تجربة هذه المنظومة المعلوماتية على صعيد القضايا المدنية. وستتعزز هذه المنهجية بدعم من برنامج "محكمتي" الممول من طرف البنك الدولي.

المعالجة الاستثنائية لوضعية المحكمة الابتدائية بالناظور:

لقد مكن التصنيف السالف الذكر، وكذا الزيارات التفقدية التي يتم القيام بها إلى مختلف المحاكم، من الوقوف على الوضعية الصعبة لبعض المحاكم. ومن جملة هذه المحاكم المحكمة الابتدائية بالناظور، التي توجد في وضعية استثنائية من حيث القضايا المخلفة، بحيث تبين أن هذه المحكمة تعاني من خصاص في الموارد البشرية قضاة (**16** قاض للحكم، و **5** قضاة للنيابة العامة) وموظفين (**71** موظفا)، ومن ضعف في مجال التحديث، مما أدى إلى تراكم القضايا، بحيث سجلت هذه المحكمة في سنة **2011** ما مجموعه **25663** قضية وتم الحكم في **26002** قضية، غير أنه ونظرا لتراكم المخلف من القضايا عن سنوات سابقة فقد بقي بدون حكم **32233** قضية، أي أن المخلف يتجاوز المسجل. وهو ما جعل عدد القضايا الرائجة (المسجل + المخلف) خلال سنة **2011** يصل إلى **58235** قضية (**24694** قضية مدنية و **33541** قضية زجرية). أما المحاضر والشكايات ففضلا عما ما راج منها في سنة **2011** (**9888** شكاية و**21340** محضرا)، فقد بقي ما يناهز **21500** محضرا غير مسجل لحد الآن.

وفي سبيل مواجهة هذه الوضعية الاستثنائية، وتبعا للقاءات التي تمت مع مختلف الجهات المعنية، فقد تم وضع برنامج استعجالي لدعم المحكمة الابتدائية بالناظور، من ضمن أهدافه تسريع إجراءات البت في القضايا، وتصفية الملفات القديمة، واستعمال المعلوميات في إدارة القضايا، مع اتخاذ عدة إجراءات لمواكبة تنفيذ هذا البرنامج على الصعيد المحلي وذلك في مجال التبليغ ودعم الضابطة القضائية بعناصر إضافية. وسيمتد هذا البرنامج خلال فترة من ثلاثة إلى ستة أشهر. وقد تم إصدار إعلان لفائدة القضاة والموظفين للانخراط في البرنامج الاستعجالي لدعم

المحكمة الابتدائية بالناظور. وفي سبيل توفير الظروف الملائمة لمساهمة القضاة والموظفين في هذا البرنامج، فقد تقرر تمكينهم من وسائل العمل وتوفير الظروف الملائمة مع التحفيز الممكن.

وسيساهم في هذا البرنامج المحامون الذين أعلنوا عن استعدادهم لإنجاحه، وهو نفس الموقف الذي عبر عنه المفوضون القضائيون، فضلا عن السلطات العمومية المختصة.

مواجهة صعوبات التنفيذ:

بلغ عدد ملفات التنفيذ الرائجة خلال سنة **2011** ما مجموعه **357337** ملفا، نفذ منها **261175** ملفا وتخلف منها **96162**، أي بنسبة تنفيذ تبلغ **73.09 %** من ملفات التنفيذ الرائجة. وقد بلغت نسبة تنفيذ أحكام المحاكم التجارية **62 %**، في حين بلغت نسبة تنفيذ أحكام المحاكم الإدارية **46.02 %**، ونسبة التنفيذ ضد شركات التأمين **80.97 %**.

ومن أجل التغلب على معوقات وصعوبات التنفيذ، فقد تم اتخاذ جملة من التدابير من أهمها:

- عقد لقاءات مع الهيئة الوطنية للمفوضين القضائيين لتمكينهم من كل الصلاحيات المخولة لهم لتنفيذ الأحكام وفق ما ينص عليه القانون، بما في ذلك تمكينهم من مباشرة أعمال التنفيذ الزجري وفق ما ينص عليه القانون المتعلق بتحصيل الديون العمومية. ويجري الترتيب مع الهيئة المذكورة لاتخاذ الترتيبات اللازمة لممارسة هذه الصلاحيات. مع الإشارة إلى أنه تم الرفع من قيمة أجور المفوضين القضائيين من **3** دراهم إلى **7،50** درهما عن التبليغ لكل طي في المادة الجنحية والجنائية ، تطبيقا للقرار المشترك بين وزير العدل والحريات ووزير الاقتصاد والمالية الصادر بتاريخ **22** يونيو **2012**، حيث بلغت نسبة الزيادة **150.%**

- مواصلة عقد اجتماعات مكثفة مع مختلف القطاعات الوزارية المعنية بتنفيذ الأحكام من أجل تذليل الصعوبات التي تحول دون تصفية الملفات الإدارية غير المنفذة؛

- إعداد قوائم مفصلة بالملفات غير المنفذة في مواجهة أشخاص القانون العام والتي لم تنفذ وإحالتها على الوزارات المعنية من أجل العمل على تنفيذها؛

- تتبع أقسام التنفيذ بكافة المحاكم بصفة دائمة من طرف وزارة العدل والحريات للوقوف على مكامن الخلل وكل ما يعرقل إجراءات التنفيذ للعمل على معالجة الوضعية في حينها؛

- عقد لقاءات مع شركات التأمين التي كان لها أكبر مخلف لأجل حثها على تصفية ما بذمتها، وقد أثمرت هذه السياسة تطورا ملحوظا في عدد الملفات المنفذة في مواجهة هذه الشركات.

- دعوة وزارة الاقتصاد والمالية إلى إجراء تفتيش لشركات التأمين للوقوف على العوائق التي تحول دون تنفيذ الملفات.

توحيد الإجراءات والمساطر القضائية:

في سبيل ضمان توحيد الإجراءات والمساطر القضائية تم اتخاذ التدابير التالية:

- إحداث لجنة لتوحيد الوثائق المتطلبة قانونا لتكوين بعض الملفات في الميدان الزجري (السجل العدلي، رد الاعتبار، الإكراه البدني، العفو، ...) بهدف توحيد الوثائق المطلوبة بين جميع المحاكم؛

- إعداد قرارات ودوريات من أجل تفعيل القانون المتعلق بتحديد شروط ومساطر الاستفادة من خدمات صندوق التكافل العائلي؛

- إعداد دليل السجل التجاري؛

- إنجاز دليل قاضي الأسرة المكلف بالزواج؛

- إنجاز الدليل العملي لكيفية إجراء محاولة الصلح بين الزوجين؛

- تجميع وتتبع الاجتهادات القضائية الصادرة عن المحاكم الإدارية ومحاكم الاستئناف الإدارية لاستغلالها للمساهمة في التمكين من توحيد الاجتهاد من طرف هذه المحاكم؛

- تحيين المساطر الادارية الخاصة بوزارة العدل والحريات ببوابة الخدمات العمومية www.servicepublic.ma

تقييم تجربة قضاء القرب وغرف الاستئنافات بالمحاكم الابتدائية:

عملت الوزارة على اتخاذ عدة تدابير من أجل ضمان التنزيل الجيد لقانون قضاء القرب الذي دخل حيز التنفيذ يوم 5 مارس 2012. حيث تم التعريف ب مستجدات هذا القانون والإجراءات المطلوب اتخاذها (نماذج المطبوعات والملفات والسجلات ...) ،وتنظيم لقاء ات تواصلية مباشرة وعن طريق (visio conférence) م ع المسؤولين القضائيين والمديرين الفرعيين بهدف مناقشة تصورات تفعيل المقتضيات القانونية الجديدة، وتم العمل على تلبية الحاجيات المادية والبشرية لتفعيل أقسام قضاء القرب بالمراكز القضائية بناء على تقارير المسؤولين القضائيين عن المحاكم.

وبالنظر لأهمية توفير وسائل النقل في تفعيل قضاء القرب، قامت الوزارة بإعداد برنامج لاقتناء 59 سيارة منفعية بمبلغ إجمالي قدره 10.940.975,30 درهم وذلك بعد حصولها على موافقة السيد رئيس الحكومة، ستخصص لنقل القضاة من المحاكم الابتدائية إلى مراكز القضاة المقيمين وإلى المقرات السابقة لحكام الجماعات والمقاطعات، ويوجد هذا البرنامج في طور التأشير عليه من طرف مصالح وزارة الاقتصاد والمالية.

وقد أبرز التقييم الأولي لهذه التجربة، أنها تعاني من بعض الثغرات، إذ تبين من خلال القضايا المسجلة بأقسام قضاء القرب أن قضايا الأشخاص الاعتبارية تُشمل بدورها بالمجانية المطبقة أمام قضاء القرب رغم كثرة الملفات التي تقدمها الشركات والتي لا تعوزها الإمكانيات المادية للتقاضي. ولذلك فإن الوزارة بصدد دراسة تعديل قانون قضاء القرب للإبقاء على المجانية لفائدة الأشخاص الذاتيين فقط.

أما بالنسبة لغرف الاستئناف بالمحاكم الابتدائية، فقد تبين أن الغرف الاستئنافية المدنية ضعيفة النشاط، مقارنة مع الغرف الاستئنافية الجنحية، كما تبين أن هناك مطالب بالرجوع إلى النظام القديم للاستئناف أمام محاكم الدرجة الثانية بشأن القضايا التي تنظرها تلك الغرف، التي شكلت عبئا إضافيا على المحاكم الابتدائية التي تعاني أصلا من ضغط القضايا، والخصاص في الموارد البشرية. وسيكون الإبقاء على هذه الغرف أو حذفها من ضمن ما سيسفر عنه الحوار الوطني حول إصلاح منظومة العدالة.

المعالجة الميدانية لوضعية الخريطة القضائية:

سلكت الوزارة مسلكا واقعيا وموضوعيا في تقييم وضعية الخريطة القضائية الحالية. إذ مكنت الزيارات الميدانية لمختلف الدوائر القضائية، والاجتماعات المكثفة مع المسؤولين القضائيين ومختلف الفعاليات المهنية المعنية، من الوقوف على الكثير من الأوضاع التي لا تمكن من تحقيق النجاعة والقرب من المتقاضين. ومن ذلك ما تم الوقوف عليه في الدائرة القضائية لمكناس، حيث يوجد مركز القاضي المقيم (بإفران)وهو مركز ضعيف النشاط القضائي ويشغل عددا مهما من الموارد البشرية ، في حين تعاني المحكمة الابتدائية (بأزرو) من نقص في الموارد البشرية رغم ارتفاع نشاطها، كما تبين أن مركز (الحاجب) الذي تسجل به قضايا مهمة ويشمل مساحة ترابية واسعة، يمكن أن يرقى إلى محكمة ابتدائية، من شأنها التخفيف على المحكمة الابتدائية بمكناس التي تعاني من ضغط قوي للقضايا، رغم عدم صلاحية بنايتها، وتكدس القضاة والموظفين بها. كما تبين في هذه الدائرة أن مركز (الريش) يبعد كثيرا عن المحكمة الابتدائية (بميدلت) وأحرى عن محكمة الاستئناف بمكناس، هذا مع صعوبة المواصلات، ومشاكل نقل المعتقلين، في حين يوجد مركز (الريش) على بعد كلمترات من مدينة الرشيدية.

ولذلك ستعمد الوزارة إلى استجماع المعطيات الميدانية حول الخريطة القضائية لكل دائرة قضائية، والدخول في حوار مع المسؤولين القضائيين والفعاليات المهنية المعنية، من أجل إعداد خريطة قضائية منسجمة، ترشد الإمكانيات، وتسهل الولوج إلى العدالة. وستكون خلاصات هذا المشروع أرضية لعمل الهيئة العليا للحوار الوطني حول إصلاح منظومة العدالة في هذا المجال.

تفعيل الزيارات الميدانية:

تعتبر الزيارات الميدانية لمختلف الدوائر القضائية من قبل الوزير شخصيا ومسؤولي الإدارة المركزية، أداة فعالة في الوقوف على ظروف العمل واستقبال المتقاضين، والوقوف على حاجيات المحاكم من الموارد البشرية والتجهيزات، والعمل على تلبيتها. وتكون هذه الزيارات مناسية للقاء المسؤولين القضائيين والقضاة وموظفي هيئة كتابة الضبط والمحامين وباقي مساعدي القضاء، والاستماع لملاحظاتهم واقتراحاتهم.

وقد قامت الوزارة خلال هذه السنة بزيارة الدوائر القضائية التالية:

– الدائرة القضائية للرباط (محكمة الاستئناف والمحكمة الابتدائية، وقسم قضاء الأسرة، ومحكمة الاستئناف الإدارية، والمحكمة الإدارية، والمحكمة التجارية، ومشروع بناء المحكمة الابتدائية بالخميسات، ومشروع المقر الجديد للمحكمة التجارية بالرباط)؛

– الدائرة القضائية للقنيطرة (محكمة الاستئناف والمحكمة الابتدائية)؛

– الدائرة القضائية لطنجة (محكمة الاستئناف والمحكمة الابتدائية، وقسم قضاء الأسرة، والمحكمة التجارية، والمحكمة الابتدائية بالعرائش)؛

– الدائرة القضائية لوجدة (محكمة الاستئناف والمحكمة الابتدائية، وقسم قضاء الأسرة، والمحكمة التجارية، والمحكمة الإدارية)؛

– الدائرة القضائية لسطات (محكمة الاستئناف والمحكمة الابتدائية، وقسم قضاء الأسرة)؛

– الدائرة القضائية لورزازات (محكمة الاستئناف والمحكمة الابتدائية)؛

– الدائرة القضائية للناظور (محكمة الاستئناف والمحكمة الابتدائية، وقسم قضاء الأسرة)؛

– الدائرة القضائية للحسيمة (محكمة الاستئناف والمحكمة الابتدائية، وقسم قضاء الأسرة)؛

– الدائرة القضائية لآسفي (محكمة الاستئناف والمحكمة الابتدائية، وقسم قضاء الأسرة، والمحكمة الابتدائية بالصويرة)؛

– الدائرة القضائية لأكادير (محكمة الاستئناف والمحكمة الابتدائية، وقسم قضاء الأسرة، والمحكمة التجارية، والمحكمة الإدارية، والمحكمة الابتدائية بإنزكان)؛

– الدائرة القضائية لمكناس (محكمة الاستئناف والمحكمة الابتدائية، وقسم قضاء الأسرة، والمحكمة التجارية، والمحكمة الإدارية، ومركز إفران، ومركز الحاجب، ومركز الريش)؛

– الدائرة القضائية للراشيدية (محكمة الاستئناف والمحكمة الابتدائية، وقسم قضاء الأسرة، ومركز أرفود)؛

– المحكمة الابتدائية بالشاون؛

– المحكمة الابتدائية بسيدي بنور؛

وستتم برمجة زيارة باقي الدوائر القضائية لكل من فاس، مراكش، الدار البيضاء، الجديدة، العيون، بني ملال، خريبكة، تطوان، تازة، وأغلب هذه الدوائر ستتم زيارتها بمناسبة انعقاد الندوات الجهوية للحوار الوطني من أجل إصلاح منظومة العدالة.

برنامج المحكمة النموذجية:

قامت وزارة العدل بوضع برنامج المحكمة النموذج ية، واختارت المحكمة الابتدائية بالقنيطرة كبداية لهذا البرنامج، الذي يهدف إلى تطوير وتنفيذ أفضل الممارسات في إدارة المحكمة لتحسين أداء الإدارة القضائية، حيث يتم إظهار المبادرات الناجحة في هذا المجال ، والعمل على تطبيق الإصلاحات التجريبية في إدارة المحاكم على صعيد المحكمة الابتدائية بالقنيطرة ، ومن ثم تعميمها على كل المحاكم.

وتهدف خطة عمل المحكمة النموذجية إلى تطوير وتحسين أدائها، من خلال:

دعم إدارة المحاكم وتعزيز الممارسات الإدارية؛

– تحسين إدارة القضايا؛

– الحد من البطء وتراكم القضايا؛

– ترشيد الموارد المادية والبشرية وتحسين تدبيرها؛

– تعزيز الشفافية وتسهيل ولوج العموم إلى المحاكم.

وفي سبيل دعم تجربة المحكمة النموذجية بالمحكمة الابتدائية بالقنيطرة، تم إطلاق صفقة لبناء مركز متطور للاستقبال، في مدخل المحكمة، وهو مركز سيفتتح في سنة **2013**، ويهدف إلى تسهيل ولوج المتقاضين إلى المحكمة وتحسين ظروف استقبالهم، واستخدام التكنولوجيا الحديثة لتطوير الخدمات القضائية المقدمة إليهم.

وسيتعزز برنامج المحكمة النموذجية من خلال برنامج التعاون مع البنك الدولي "محكمتي" لتحسين سير المحاكم، وقد تم التوقيع على اتفاق القرض في يوليوز 2012، وانطلق تفعيل المراحل الأولية لإنجازه. ويبلغ غلافه المالي 12 مليون أورو، وسينفذ على مدى أربع سنوات. ويهدف هذا المشروع – الذي ينسجم مع محاور إصلاح القضاء، التي تتم معالجاتها في إطار الحوار الوطني حول إصلاح العدالة – إلى دعم قدرات القضاء لتمكين المواطنين من خدمات تتسم بالفعالية والشفافية وذلك من خلال:

– إنجاز مسار إصلاحي تشاركي يشارك فيه القضاة، وموظفو كتابة الضبط، ومساعدو القضاء، تتم تجربته في محاكم نموذجية ؛

– دعم القدرات المؤسسية لوزارة العدل والحريات حتى تقوم بالإشراف على سير العمل بالمحاكم، ومواكبتها بشكل أفضل.

وسينجز هذا المشروع ب 12 محكمة تشمل المحكمة التجارية ومحكمة الاستئناف التجارية بالدار البيضاء، والمحكمة الابتدائية الزجرية ومحكمة الاستئناف بالدار البيضاء، والمحكمة الابتدائية ومحكمة الاستئناف بالقنيطرة، والمحكمة الابتدائية ومحكمة الاستئناف بسطات، والمحاكم الابتدائية بكل من سيدي قاسم، والمحمدية وبنسليمان، وسيدي سليمان.

ويتضمن المشروع ثلاث مكونات تشمل:

– المكون الأول، المتعلق بتحسين أداء المحاكم، ويهدف إلى تحسين جودة وفعالية المحاكم، عبر إعمال عدد من الحلول على مستوى المحاكم النموذجية بالدائرتين الاستئنافيتين لكل من الدار البيضاء والقنيطرة، حيث سيتم إعداد مخططات لتحسين أداء تلك المحاكم، تتضمن تدابير لتحديث تدبير وتنظيم المحكمة، وتخفيض آجال البت في القضايا، وتحسين العلاقة مع مرتفقي المحكمة حيث ستتم إعادة النظر في تنظيم بعض مرافق المحكمة بشكل يميز بين مصالح الواجهة، التي توجد في اتصال مع المرتفقين، والمصالح الخلفية التي تنجز فيها الأشغال. كما سيتم دعم تحديث المحاكم بتطوير أدوات معلوماتية لمكننة الإجراءات الإدارية والقضائية، وإنتاج معطيات إحصائية حول القضايا.

– المكون الثاني، ينصب على تأهيل قدرات التخطيط والتدبير الإستراتيجي لوزارة العدل والحريات، والذي يرمي إلى تطوير قدرات الوزارة على الإشراف على تحسين أداء المحاكم ومدها بالدعم اللازم لتحقيق الأهداف المرسومة للمكون الأول. ويهم هذا المكون تمكين مديرية الميزانية والمراقبة من تفعيل سياسة إعداد الميزانية على أساس الأداء، وتمكين مديرية الموارد البشرية والمعهد العالي للقضاء من وضع مقاربة استراتيجية للتكوين وتنمية الكفاءات، وتطوير عمل مديرية الدراسات والتعاون والتحديث، وتمكن مديرية التشريع، المحدثة أخيرا، من تطوير أدوات منهجية لتفعيل الإصلاحات التشريعية النموذجية.

– أما المكون الثالث، فيهم دعم قدرات الوزارة على تدبير المشروع وتتبعه وتقييمه، حيث تم إحداث وحدة لتدبير المشروع، تضم ممثلين عن كل المديريات المعنية بالمشروع، وأسندت إليها مهمة تتبع إنجاز المشروع، مدعومة بالمصالح المعنية في الوزارة.

تحفيز العنصر البشري للرفع من النجاعة القضائية (الموظف المثالي)

يتم العمل على إحداث جائزة سنوية لتثمين مجهود العنصر البشري وكذا المحاكم المتميزة، وذلك وفق معايير مضبوطة، وبإشراك المسؤولين القضائيين وكافة الفعاليات المعنية.

تفعيل صندوق التكافل العائلي:

في إطار تفعيل القانون رقم **41.10** المتعلق بتحديد شروط ومساطر الاستفادة من صندوق التكافل العائلي تم إعداد القرار المشترك بين وزير العدل والحريات ووزير الاقتصاد والمالية (**23** فبراير **2012**) بالمصادقة على الاتفاقية المتعلقة بتدبير عمليات صندوق التكافل العائلي المبرمة بين الدولة وصندوق الإيداع والتدبير، وتوجيه الدورية عدد **2245** بتاريخ **08** فبراير **2012** حول الإحصائيات المتعلقة بالمقررات الصادرة في إطار قانون صندوق التكافل العائلي، وكذا منشور عدد **17** س **2** بتاريخ **14** أبريل **2012** حول إجراءات الاستفادة من المخصصات المالية لصندوق التكافل العائلي إلى السادة رؤساء المحاكم الابتدائية بربوع المملكة، وكذا الدورية عدد **2/9485** بتاريخ **14** ماي **2012** حول مطبوعات طلب صرف المخصصات المالية وفق النموذج المرفق بالمنشور **17** س **2** بتاريخ **14** أبريل **2012**.

كما تم تحويل مبلغ 100 مليون درهم لفائدة صندوق الإيداع والتدبير لتفعيل وأجرأة عمليات صندوق التكافل العائلي.

ولقد مكنت المجهودات المبذولة من طرف هذه الوزارة سواء في إطار علاقتها بمحاكم المملكة، أو في إطار التنسيق مع باقي المتدخلين في عمليات صندوق التكافل العائلي من إعطاء انطلاقة عملية و فعلية لهذا الصندوق، مكنت من إصدار مقررات الاستفادة من المخصصات المالية لصندوق التكافل العائلي من طرف جل محاكم المملكة . وقد بلغ عدد المستفيدات من خدمات الصندوق إلى غاية شهر أكتوبر 2012 ما مجموعه 562 مستفيدة.

معالجة بعض قضايا الأسرة الحساسة:

كفالة الأطفال المهملين:

من خلال تتبع ومواكبة تطبيق القانون رقم 15.01 المتعلق بكفالة الأطفال المهملين، أظهر الواقع العملي أن هناك بعض الممارسات التي أضحت تحد من الأهداف والمرامي السامية التي سن من أجلها هذا القانون، خاصة فيما يتعلق بطلبات الكفالة المقدمة من قبل أشخاص أجانب، إذ لوحظ بهذا الخصوص أن التأكد من توفر الكافل على الشروط الواردة في المادة 9 من طرف اللجنة المنصوص عليها في المادة 16 أعلاه، خاصة ما يتعلق منها بالصلاحية الأخلاقية والاجتماعية لطالب الكفالة، والقدرة على تنشئة المكفول تنشئة إسلامية، لا يطرح إشكالا كبيرا حينما يتعلق الأمر بالراغب في الكفالة المقيم بصفة اعتيادية فوق التراب الوطني، غير أن الأمر يختلف حينما يكون طالب الكفالة من جنسية أجنبية وغير مقيم بالمغرب، إذ يصبح من الصعب التأكد –في ظل المقتضيات المذكورة– من مدى توفر المعلومات والمعطيات عن طالب الكفالة، والتي تشكل أساس إصدار قاضي شؤون القاصرين قرار إسناد الكفالة أو رفضه.

ومن جانب آخر، فإ ن إسناد الكفالة للأجنبي المقيم خارج أرض الوطن يثير عدة صعوبات، خاصة تلك المرتبطة بتتبع وضعية مكفولهـ،ومعرفة مدى وفا ئه بالتزاماته، والتي قد يترتب عنها إلغاء الكفالة في حالة إخلاله بها وهو الأمر الذي يصبح معه تنفيذ الإلغاء متعذرا.

واعتبارا لكون غاية المشرع بالأساس عند سنه لمقتضيات قانون الكفالة هي حماية المصلحة الفضلى للطفل المغربي، فإن الحفاظ على المصلحة المذكورة من منظور هذه الوزارة في

ظل ما تم بيانه أعلاه، وفي إطار روح وفلسفة نظام كفالة الأطفال المهملين، يقتضي ألا تسند الكفالة إلى طالبها الأجنبي إلا إذا كان مقيما بصفة اعتيادية فوق التراب الوطني، وذلك للاعتبارات التالية :

–إمكانية التأكد بشكل يسير وفعال من الشروط المستلزمة في طالب الكفالة وفقا للمادة 9 من القانون رقم 15.01، خاصة ما يتعلق منها بالصلاحية الأخلاقية والاجتماعية لطالب الكفالة والقدرة على تنشئة المكفول تنشئة إسلامية.

–قدرة قاضي شؤون القاصرين على تتبع وضعية المكفول ومراقبة مدى وفاء الكافل بالتزاماته، وهو ما يحقق غاية المشرع في الحفاظ على المصلحة الفضلى للمكفول، وهو الأمر الذي يصبح متعذرا في حالة إسناد الكفالة لأشخاص غير مقيمين بالمغرب.

–إمكانية إصدار قرار بإلغاء الكفالة في حالة إخلال الكافل بالتزاماته اتجاه المكفول أو تنازله عنها أو إذا اقتضت ذلك المصلحة الفضلى للطفل وسهولة تنفيذ قرار الإلغاء.

–إن تعيين الكافل كمقدم على المكفول يجعل الأول خاضعا للرقابة الدائمة للقاضي المكلف بشؤون القاصرين المنصوص عليها في مدونة الأسرة، وهو ما يتعذر في حالة إقامة الكافل خارج التراب الوطني بصفة مستمرة.

–إمكانية تطبيق مقتضيات المادة 30 من القانون رقم 15.01 التي تخول الحماية الجنائية للطفل المكفول اتجاه كافله في حالة ارتكاب هذا الأخير لأي فعل جرمي في مواجهته وفقا للقانون الجنائي المغربي.

وكترجمة عملية للاعتبارات السالفة الذكر صد ر المنشور رقم 40/س2 بتاريخ 19 شتنبر 2012 الذي وجه إلى السادة الوكلاء العامين للملك لدى محاكم الاستئناف و السادة وكلاء الملك لدى المحاكم الابتدائية باعتبارهم الجهة المخاطبة بمقتضياته، تم من خلاله حثهم على :

– التأكد بواسطة البحث من كون الراغب في الكفالة الأجنبي يقيم بصفة اعتيادية فوق التراب الوطني.

– تقديم ملتمسات إلى السادة القضاة المكلفين بشؤون القاصرين على ضوء نتيجة البحث بعدم إسناد الكفالة للأجانب غير المقيمين بصفة اعتيادية بالمغرب.

التنسيق بين أقسام قضاء الأسرة والمجالس العلمية لإجراء محاولة الصلح بين الزوجين:

مواكبة لتفعيل المنشور المتعلق بالتنسيق بين أقسام قضاء الأسرة والمجالس العلمية لإجراء محاولة الصلح بين الزوجين، تم توجيه دورية تحت عدد 2/10283 بتاريخ 28 ماي 2012 في الموضوع إلى المسؤولين القضائيين قصد إخبارهم بضرورة إشراك المجالس العلمية في مؤسسة الصلح ، وذلك للحد من أضرار الطلاق وما يترتب عنه من آثار سلبية على الأسرة والأطفال.

استخدام التكنولوجيا عند مناقشة بعض الإشكاليات القانونية:

حيث يتم الاعتماد على تقنية المشاهدة عن بعد Visio conference من أجل التواصل وطرح إشكالات تتعلق ببعض القضايا مع المسؤولين القضائيين ومن ذلك المواضيع التالية: قضاء القرب، والحجوز التحفظية، وكفالة الأطفال المهملين، والتقادم الجنائي، وقانون الانتخابات، وحاجيات المديريات الفرعية، ومشاريع الصفقات وسندات الطلب على الصعيد الجهوي.

وستتم برمجة مواضيع أخرى تتعلق بالمواضيع التالية: استيفاء الديون في إطار صعوبة المقاولة، والأمر بالأداء، وحصيلة تجربة أقسام قضاء القرب والإشكاليات التي أثارها تطبيق قانون قضاء القرب، وتقييم تجربة الغرف الاستئنافية بالمحاكم الابتدائية، والبيع بالمزاد العلني، والشيك بدون مؤونة والشيك مؤجل الدفع، والإكراه البدني، ودمج العقوبات، والجرائم المالية، والخريطة القضائية.

رابعا – برامج التحديث

إن تحديث الإدارة القضائية خيار استراتيجي في برامج وزارة العدل، من أجل تحقيق المكننة الشاملة لإدارة القضايا، والوصول إلى غاية نعلن عنها كهدف ألا وهي: تحديد سنة **2020** كأجل أقصى لتحقيق اللاتجسيد المادي للمساطر والإجراءات أمام المحاكم، والحد من استعمال السجلات الورقية، وتجاوز مرحلة ازدواجية العمل اليدوي والعمل المحوسب.

وإذا كانت وزارة العدل والحريات تعمل من أجل إعداد المحاكم لانخراطها في هذا التحدي، فإنها ومن جهة أخرى، بصدد إبرام اتفاقية للتواصل الالكتروني مع جمعية هيآت المحامين بالمغرب، وهو ما سيمكن مختلف نقابات المحامين من التواصل إلكترونيا مع المحاكم. وتعمل الوزارة على استقطاب باقي المهن القضائية للانخراط في هذا البرنامج.

ومن أجل إعداد البنية التحتية اللازمة لعملية التحديث، وتوفير البرامج والتطبيقات المعلوماتية للمحاكم، فقد واصلت الوزارة خلال سنة **2012** جهودها من أجل تعميم المعلوميات واستخدام التكنولوجيا الحديثة في مجال الإدارة القضائية، وذلك كما يلي:

على صعيد البنية التحتية المعلوماتية:

- تأهيل وتعميم الشبكة المعلومياتية والكهربائية على صعيد جميع محاكم المملكة بنسبة **100 %** مع مواكبة المشاريع الجديدة لبنايات للمحاكم في طور التشييد أو التوسعة.

- تثبيت وتطوير الميصال المعلوماتي الرقمي وأجهزة الهاتف الذكية بمختلف مصالح الإدارة المركزية ، مع تثبيت موزعات لمعالجة المكالمات لعقلنة كلفة المكالمات والتحكم فيها.

- تهيئ وتثبيت الشبكة الهاتفية الرقمية **IP** لبعض محاكم المملكة في أفق تعميمها على المحاكم المتبقية في إطار صفقة.

- الربط المعلوماتي بين مختلف المحاكم والادارة المركزية بنسبة **100%** (أنترانيت وزارة العدل).

- تعميم ربط المحاكم بالانترنيت بنسبة **100%**.

- **على مستوى المعدات المعلوماتية**:

- تعميم الأجهزة التفاعلية او ذات الولوج الحر «**Bornes interactives**» على محاكم المملكة بنسبة **100%**.

- تعميم شاشات من الحجم الكبير في بهو المحاكم للاطلاع على مآل ملفات الجلسات بنسبة **100%**.

- تعميم أجهزة تنظيم الاستقبال (**fild'attente**) بالمحاكم بنسبة **100%**.

- مواصلة تغطية حاجيات القضاة من الحواسيب المحمولة تسهيلا لتحرير الأحكام ورقانتها من طرفهم، حيث تم توزيع **528** حاسوبا محمولا سنة **2012**.

- تغطية حاجيات كتابة الضبط من الحواسيب والطابعات المعلوماتية لمواكبة الإدارة القضائية الإلكترونية، حيث تم توزيع **1264** حاسوبا سنة **2012**..

- توزيع وتثبيت الهواتف الذكية من الجيل الجديد.

- مواكبة المدراء الفرعيين في تهيئة وإعلان صفقات صيانة العتاد المعلوماتي.

- **على مستوى تطوير البرامج المعلوماتية**:

مواصلة تطوير البرامج المعلوماتية الخاصة بتدبير:

- الملفات المدنية**S@J2**, الملفات الزجرية **S@J**, السجل العدلي (برنامج تدبير الأرشيف وبرنامج الطلبات عبر الأنترنت)، السجل التجاري (برنامج السجل التجاري الوطني وبرنامج إنشاء المقاولات عبر الأنترنت)، المراسلات الإدارية بين مختلف محاكم ومصالح الإدارة المركزية، موقع **web** الخاص بكل محكمة، تدبير الملفات الإدارية الخاصة بكتابة المجلس الأعلى للقضاء ، الأنترانيت، مشروع "ملفي عبر الهاتف "،

لوحات القيادة لتتبع سير تدبير الملفات بالمحاكم، محاضر مخالفات وجنح السير المضبوطة بجهار المراقبة الآلية، إحصاء وجرد العتاد المعلوماتي، مشروع المكتب الافتراضي للمحامي.

- تغطية تنزيل البرامج المعلوماتية بمحاكم المملكة بنسبة **80%**.
- التتبع المعلومياتي لمشروع مرجعية الوظائف والكفاءات وإعداد قاعدة معطيات الوظائف والكفاءات (في انتظار المصادقة على المرجعية)؛
- التتبع المعلومياتي لمشروع التدبير التوقعي لأعداد الموظفين والوظائف والكفاءات (مشروع في طور الانجاز)؛
- إعادة النظر في البرنامج الخاص بتسجيل الاحتياجات التكوينية وذلك باستغلاله في استخراج برامج التكوين.
- دراسة إمكانية اقتناء نظام تدبير مندمج لتدبير الموارد البشرية (عرض تفصيلي للبرنامج:**HRACCESS**).
- دراسة إمكانية اقتناء نظام تدبير مندمج لتدبير الموارد البشرية.

على مستوى المواكبة والتكوين في المجال المعلوماتي:

- تكوين مختلف الأطر على حسن استعمال النظم والبرامج المعلوماتية لتدبير الإدارة القضائية الإلكترونية.
- تكوين المهندسين والتقنين لمواكبة أحدث التطورات التقنية والتكنولوجية.
- مواصلة إحداث شبابيك الاستقبال بمحاكم المملكة مجهزة ببرامج معلوماتية لتقديم خدمة ذات جودة وبالسرعة والشفافية المطلوبة.

- استعمال تقنية التواصل عبر النظام السمعي البصري للمؤتمرات «visio-conference» على صعيد محاكم الاستئناف، وهناك مشروع دراسة لتعميم هذه التقنية بمختلف المحاكم في أفق 2013.

- **الخدمات القضائية عن بعد عن طريق الأنترنيت**

- استغلال ربط جميع محاكم المملكة بالشبكة المعلوماتية الأنترنيت بنسبة 100 % في تقديم الخدمات القضائية، بحيث أصبح توفر المحاكم على موقع إلكتروني مسألة ضرورية من أجل تقديم خدماتها للعموم؛

- مواصلة تطوير مشروع تمكين المتقاضين والمحامين من الاطلاع وتتبع مآل ملفاتهم وقضاياهم عبر الموقع الإلكتروني للمحكمة أو عبر الموقع الإلكتروني للوزارة.

خامسا - السياسة الجنائية

حرصت الوزارة على تحقيق سياسة جنائية شفافة وواضحة تتلاءم مع مقتضيات الدستور الجديد للمملكة.

تحديد معالم السياسة الجنائية :

تم نهج سياسة جنائية تضع في صلب أهدافها المبادئ التالية:

- احترام حقوق الإنسان وضمان الحريات الفردية والجماعية وضمان المحاكمة العادلة من خلال تعزيز الضمانات القانونية التي تم التنصيص عليها في هذا المجال عبر مجموعة من النصوص القانونية التي تم سنها مؤخرا في إطار تفعيل مضامين الدستور الجديد؛

- إعطاء النيابة العامة نفسا جديدا مكنها من استعمال الصلاحيات القانونية المخولة لها في إطار خدمة المواطن و الصالح العام، وجعل سلطة الملاءمة عنصرا فاعلا في المحاكمة العادلة.

- السهر على تحقيق أمن المواطن وسكينته وضمان سلامته وسلامة ممتلكاته؛

- مكافحة الجريمة بمختلف أشكالها ودراسة أسبابها ووضع الخطط والبرامج الكفيلة بالتصدي لها؛

- مكافحة الفساد وتخليق الحياة العامة والتصدي بصرامة لكافة أشكال الجريمة في هذا المجال؛

- حماية الفئات الهشة كالأطفال والنساء وتعزيز الضمانات الحمائية المخصصة لهم على مستوى القانون وتوفير البنيات المؤسساتية الكفيلة بتحقيق هذه الحماية؛

- تحديث أنظمة العدالة الجنائية عن طريق دعم تخصص القضاء الجنائي باعتباره أحد المداخل الأساسية لتحسين و تطوير أداء نظام العدالة الجنائية لاسيما في بعض الجرائم الخاصة كجرائم الأموال؛

- ترشيد الاعتقال الاحتياطي وتفعيل الوسائل البديلة للاعتقال وفتح المجال أمام وسائل أخرى لحل النزاعات كالوساطة ووضع إطار القانوني المناسب لها؛

- الرفع من مستوى تكوين قضاة النيابة العامة وقضاة التحقيق وقضاة الحكم في الميدان الزجري، لاسيما ما يتعلق بقضايا الفساد المالي، ومكافحة الإرهاب، والجرائم الاقتصادية، والجرائم الماسة بالمرأة والأطفال، وجرائم البيئة، والإلمام بأساليب البحث والتحري الحديثة في بعض الجرائم الخاصة.

تتبع القضايا المهمة:

في إطار الاختصاصات المسندة لهذه الوزارة على مستوى مواكبة القضايا المهمة التي تستأثر باهتمام الرأي العام، قامت الوزارة بتتبع مجموعة من القضايا ومن أهمها:

– القضايا المتعلقة بتخليق الحياة العامة: حيث تم إحداث قضاء متخصص قادر على توفير الحماية للمال العام، وفي هذا الإطار واكبت الوزارة إحداث أقسام الجرائم المالية بمحاكم الاستئناف بكل من الرباط، الدار البيضاء، فاس، مراكش، ب تعيين الأطر البشرية والقضائية بها والشروع في تكوينها تكوينا ملائما، كما تم تزويدها بكافة الموا رد البشرية المتخصصة والمؤهلة وكذا التجهيزات التي ستمكنها من أداء مهمتها على الوجه الأكمل.

وفي إطار تتبع القضايا المتعلقة بالجرائم المالية، فقد توصلت هذه الوزارة من طرف المجلس الأعلى للحسابات إلى غاية شهر شتنبر 2012 بما مجموعه 44 ملفاً، من ضمنهم 5 ملفات عن سنة 2012، تم توجيهها إلى النيابات العامة المختصة قصد إجراء الأبحاث اللازمة بشأنها واتخاذ المتعين فيها قانوناً.

كما تابعت الوزارة تنفيذ البرنامج الحكومي لمكافحة الرشوة ، بالإضافة إلى المساهمة في إعداد التقارير الدولية الخاصة بإعمال المغرب للاتفاقيات الدولية الخاصة بمكافحة الفساد.

وتم توجيه عدة مناشير للنيابة العامة تحثها فيها على تتبع الأبحاث المتعلقة بالحوادث حيث بلغ عدد المحاضر خلال هذه السنة حوالي **191210** محضراً كما بلغ عدد رخص السياقة التي تم سحبها **35153**، تم إرجاع منها **16299** رخصة أصحابها، فيما بلغ مبلغ الغرامات المحكوم بها **91104075** درهم، تم استخلاص منها ما قيمته **43899480** درهم. هذا بالإضافة إلى تتبع القضايا البيئية الرائجة أمام المحاكم و توجيه رسائل دورية في الموضوع، وكذا رصد ظاهرة الجريمة البيئية عن طريق إعداد قاعدة معطيات معلوماتية بشراكة مع القطاعات المعنية.

مكافحة العنف ضد النساء:

واصلت الوزارة جهودها لتطويق ظاهرة العنف ضد الأطفال والنساء، عن طريق دعم خلايا التكفل بالنساء والأطفال ضحايا العنف بمجموع المحاكم، ومدها بالمساعدات الاجتماعيات.

حيث تم:

- تجهيز الفضاءات المخصصة للاستقبال بالخلايا المحدثة بالمحاكم بالنسبة ل **17** محكمة في إطار برامج التعاون الدولي؛

- إعداد نظام معلوماتي موحد بين الشركاء خاص بقضايا العنف ضد النساء و اعتماد استمارات إحصائية موحدة لتدقيق وتصنيف المعطيات الإحصائية في هذه القضايا؛

- تزويد الخلايا بالموارد البشرية الكافية وفي هذا الإطار تم خلال هذه السنة تعيين **50** مساعدة اجتماعية ومساعد اجتماعي بالخلايا بعد قضاء فترة تدريبية بالمعهد العالي للقضاء، بالإضافة إلى تعيين مجموعة من الأطر التقنية لتفعيل النظام المعلوماتي الخاص بالعنف ضد النساء والأطفال؛

- تنظيم دورات تكوينية داخل و خارج المغرب لفائدة القضاة والمساعدات الاجتماعيات من أجل تعريفهم بالمعايير الدولية لحماية ومعاملة النساء والأطفال ضحايا العنف؛

تنظيم اجتماعات جهوية لمأسسة التنسيق على المستويين المحلي و الجهوي بالنسبة لدعم تكامل العمل القضائي مع باقي المتدخلين المعنيين بالتكفل بالنساء والأطفال (تم إنجاز **3** خطط عمل محلية للتكفل بالنساء والأطفال بالمدن التالية: وجدة ، فاس، طنجة).

تدبير ملفات العفو:

في إطار تدبير ملفات العفو التي تتوصل بها الوزارة، بلغ عدد الملفات التي عرضت على اللجنة المكلفة بدراسة طلبات العفو ما مجموعه **9017** طلبا، استفاد منها **3162** شخصا من العفو الملكي السامي.

ويتضمن الجدول الموالي معطيات إحصائية حول العفو خلال المدة من **2007** إلى **2012**:

إحصاء حول العفو منذ سنة 2007 إلى غاية سنة 2012

السنة	عدد الملفات المعروضة	عدد المستفيدين
2007	10177	4499
2008	9386	4313
2009	40865	27088
2010	8242	3140
2011	8933	3144
2012	9662	3578
المجموع	87265	45762

سادسا - تحديث المنظومة القانونية

إن جملة من المبادرات التشريعية للوزارة متوقفة على ما سيسفر عنه الحوار الوطني حول إصلاح منظومة العدالة من توجهات في المجالات التي تهم تلك المشاريع، لاسيما فيما يتعلق بالمادة الجنائية وقانون المسطرة المدنية. وقد وضعت الوزارة مخططا تشريعيا، أدرج ضمن المخطط التشريعي للحكومة.

مشاريع نصوص قانونية:

من أهم المبادرات التشريعية التي انكبت عليها الوزارة خلال سنة 2012، إعداد مشاريع المراسيم والقرارات المتعلقة بتطبيق القانون رقم 32.09 المنظم لمهنة التوثيق، الذي سيدخل حيز التنفيذ في 24 نونبر 2012. ففي إطار التحضير لتنزيل مقتضيات القانون المذكور، اعتمدت الوزارة مقاربة تشاركية من خلال عقد جلسات حوار مع ممثلي الغرفة الوطنية للتوثيق وممثلي صندوق الايداع والتدبير وممثلي وزارة الاقتصاد والمالية لتدارس مشاريع المراسيم التطبيقية لهذا القانون، والتي كان الهدف المهيمن عليها هو ضمان تحصين مهنة التوثيق العصري.

وفي هذا الإطار، تم إعداد مشاريع مراسيم من أهمها مشروع مرسوم يتعلق بحساب ودائع الموثقين عن طريق اعتماد مبدأ الحساب الفردي وتحديد اجراءات الايداع والسحب، مع الحرص على اداء الاموال المستحقة لمن له الحق فيها، ومشروع مرسوم يتعلق بمباراة الانخراط في مهنة التوثيق وكيفية تنظيم وقضاء فترة التمرين ونظام الاختبارات ونظام الامتحان المهني.

ومن جهة أخرى فقد تم إعداد مجموعة من المشاريع تهم المجالات التالية:

- إعداد مشروع قانون بتغيير وتتميم المادة 503 من مدونة التجارة بشأن حل إشكالات قفل الحساب بالاطلاع بمبادرة من البنك وما يترتب عنه من نزاعات بشأن احتساب الفوائد والعمولات؛

- إعداد مشروع القانون المنظم لمهنة وكلاء الأعمال محرري العقود ثابتة التاريخ؛
- إعداد مشروع مرسوم بتطبيق الفقرة الثانية من المادة **41** المتعلق بتعديل القانون المنظم لمهنة المحاماة (المساعدة القضائية)؛
- إعداد مشروع مرسوم بتطبيق مقتضيات المادة **6** من قانون المحاماة يتعلق بإحداث مؤسسة لتكوين المحامين؛
- إعداد مشروع المرسوم المتعلق بالتعويض عن الساعات الإضافية والديمومة وكذا القرار المحدد لكيفية صرف هذه التعويضات لفائدة موظفي هيئة كتابة الضبط؛
- إعداد أرضية لمرسوم بتطبيق مقتضيات المادة **18** من قانون المحاماة يتعلق بشروط امتحان تقييم معرفة المحامين الأجانب باللغة العربية؛
- إعادة النظر في مقتضيات مقترح القانون المتعلق بمراجعة ظهير **24** ماي **1955** بشأن المحلات والعقارات المعدة للكراء التجاري؛
- مواصلة استكمال مشروع مراجعة وتعديل قانون المسطرة المدنية، في انتظار الخلاصات التي سيسفر عنها الحوار الوطني حول إصلاح منظومة العدالة بهذا الخصوص؛
- مواصلة استكمال مراجعة قانوني المسطرة الجنائية و القانون الجنائي حيث تمت ملاءمة مقتضياتهما بشكل كبير مع الاتفاقيات الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان و تكريس المزيد من ضمانات المحاكمة العادلة. و يعد الحوار الوطني لإصلاح منظومة العدالة مناسبة لإغنائهما بالأفكار و المقترحات البناءة التي ستتمخض عن هذا الحوار؛
- اقتراح تعديل المادة **138** من مدونة تحصيل الديون العمومية.

كما ساهمت الوزارة في إعداد مجموعة من مشاريع القوانين بتنسيق مع قطاعات وزارية أخرى، هذا فضلا عن إبداء الرأي في مشاريع القوانين والمراسيم المعروضة على مجلس الحكومة، وكذا مقترحات القوانين المحالة إلى وزارة العدل.

المخطط التشريعي لوزارة العدل والحريات:

يتضمن المخطط التشريعي للوزارة عدة مشاريع من بينها:

1. **مشروع قانون تنظيمي يتعلق بتحديد انتخاب وتنظيم وسير المجلس الأعلى للسلطة القضائية والمعايير المتعلقة بتدبير الوضعية المهنية للقضاة ومسطرة التأديب ؛**
2. **مشروع قانون تنظيمي يتعلق بالنظام الأساسي للقضاة ؛**
3. **مشروع قانون تنظيمي يتعلق بتحديد إجراءات تطبيق الفصل 133 المتعلق بالدفع بعدم دستورية القوانين ؛**
4. **مشروع قانون المسطرة المدنية ؛**
5. **مشروع قانون المسطرة الجنائية ؛**
6. **مشروع القانون الجنائي ؛**
7. **مشروع قانون يغير ويتمم مدونة التجارة (معالجة صعوبات المقاولة) ؛**
8. **مشروع قانون يغير ويتمم مدونة التجارة (الشيك) ؛**
9. **مشروع قانون يغير ويتمم مدونة التجارة (المادة 503 بشان قفل الحساب البنكي) ؛**
10. **مشروع قانون يغير ويتمم مدونة التجارة (السجل التجاري) ؛**
11. **مشروع قانون يغير ويتمم القانون رقم 53.95 القاضي بإحداث محاكم تجارية (مسطرة الأمر بالأداء) ؛**
12. **مشروع قانون يغير ويتمم القانون رقم 53.95 القاضي بإحداث محاكم تجارية (وضعية النيابة العامة) ؛**
13. **مشروع يغير ويتمم قانون المسطرة المدنية (الوساطة) ؛**
14. **مشروع قانون بشأن محكمة النقض ؛**
15. **مشروع قانون يتعلق بالمساعدة القانونية والقضائية ؛**

16. مشروع قانون يتعلق بشهادة اللفيف ؛

17. مشروع قانون يغير ويتمم مجموعة القانون الجنائي (المقتضيات المتعلقة بمكافحة تمويل الإرهاب) ؛

18. مشروع قانون يتعلق بالمرصد الوطني للإجرام ؛

19. مشروع قانون حول تنظيم الطب الشرعي ؛

20. مشروع قانون حول "بنك وطني للبصمات الجينية" ؛

21. مشروع قانون بشأن وكلاء الأعمال المؤهلين لتحرير العقود ثابتة التاريخ ؛

22. مشروع قانون يغير ويتمم القانون المتعلق بتنظيم قضاء القرب وتحديد اختصاصاته ؛

23. مشروع قانون يتعلق بتقنين إعادة نشر النصوص القانونية ؛

24. مشروع قانون رقم 75.11 يتعلق بالنظام العام المطبق على مراكز حماية الطفولة وإعادة الإدماج ؛

25. مشروع قانون رقم 76.11 يقضي بتتميم القانون رقم 14.05 المتعلق بشروط فتح مؤسسات الرعاية الاجتماعية وتدبيرها ؛

26. مشروع قانون رقم 77.11 يقضي بتغيير وتتميم القانون رقم 15.01 المتعلق بكفالة الأطفال المهملين.

ولا شك أن ما سيتمخض عنه الحوار الوطني حول إصلاح منظومة العدالة، سيستلزم إعداد نصوص أخرى يقتضيها الإصلاح.

منتدى التشريع:

بهدف تمكين العموم من المساهمة في المبادرات التشريعية للوزارة، تم إحداث منتدى التشريع، وهي مبادرة غير مسبوقة، تتيح المجال لكافة المهتمين من أجل المساهمة وفق مقاربة تشاركية في عملية التشريع. ويهدف هذا المنتدى إلى تمكين زوار الموقع الإلكتروني لوزارة العدل والحريات من إغناء المبادرات التشريعية التي تعدها هذه الوزارة؛ سواء قبل عرضها على أنظار مجلس الحكومة (مسودات مشاريع القوانين) أو خلال مناقشتها أمام البرلمان (مشاريع

القوانين). كما يهدف هذا المنتدى إلى تمكين الزوار من المساهمة في تطوير النصوص القانونية المرتبطة بمنظومة العدالة (نصوص قانونية سارية المفعول). ومن أجل التحسيس بأهمية الخدمات التي يوفرها المنتدى فقد تمت مراسلة كافة المحاكم وكافة المهتمين حول الموضوع. وقد بلغ عدد الزيارات المتعلقة بمكونات الموقع خلال الستة أشهر لانطلاق العمل به ما مجموعه 13134 زيارة.

سابعا - تدبير الموارد البشرية وتأهيلها

تدبير الموارد البشرية:

القضاة:

عقد المجلس الأعلى للقضاء خلال هذه السنة برسم دورة مارس 2012 عدة اجتماعات، للنظر في مواضيع تقدم باقتراحات بشأنها إلى جلالة الملك رئيس المجلس الأعلى للقضاء، والتي حظيت بموافقة جلالته بعد ذلك، وهذه المواضيع هي كالتالي:

المواضيع	عدد الوضعيات المعروضة	الاقتراحات
الترقيات	الدرجة الاستثنائية153 الدرجة الأولى 103 الدرجة الثانية 161	123 78 133
تنازل عن ترقية	1	1
التكليفات	الدرجة الاستثنائية الدرجة الأولى الدرجة الثانية	0 1 6
المسؤوليات	5	5
جعل حد لتعيين قضاة بالسلك القضائي	4	4
الصفة الشرفية	4	4
التمديدات التمديد1	63	36
التمديد 2	55	33
التمديد 3	33	22
جعل حد لتمديد سن التقاعد	1	1
المتابعات التأديبية	16	
العزل		1
الانقطاع عن العمل		1
الإقصاء المؤقت		4
التوبيخ		2
الإنذار		1

البراءة		7

وقد تم إنجاز مشاريع لوائح الأهلية للترقي في الدرجة والرتبة عن سنة 2012 ، واستكمال الاجراءات الإدارية من أجل توظيف 231 ملحقا قضائيا ضمن الفوج 38 ، والشروع في إجراءات تنظيم مباراة الملحقين القضائيين (300 ملحقا قضائيا) الفوج 39 دورة 24-11-2012.

وتجدر الإشارة إلى أن عدد قضاة المملكة حاليا يصل إلى 3718 قاض، منهم 816 قاضية أي بنسبة 22 % من مجموع القضاة. ويبلغ عدد القضاة المرتبين في الدرجة الاستثنائية 1368 قاضيا وقاضية، وفي الدرجة الأولى 888 قاضيا وقاضية، وفي الدرجة الثانية 630 قاضيا وقاضية، وفي الدرجة الثالثة 828 قاضيا وقاضية. أما القضاة المرتبون خارج الدرجات فعددهم 4 قضاة.

أما بالنسبة للهرم العمري لقضاة المملكة فإن 62% منهم تقل أعمارهم عن 50 سنة، كما أن 35% من القضاة هم أقل من 40 سنة، مما يؤشر على ارتفاع نسبة الشباب في الجهاز القضائي. في حين أن 23% من القضاة يتجاوز سنهم 55 سنة، أي أن نسبة هامة من القضاة هي مقبلة على التقاعد خلال السنوات القادمة.

منهجية جديدة في بعث القضاة للعمل بالخارج:

وفي نطاق التعاون القانوني والقضائي القائم بين المملكة المغربية وبعض دول الخليج وبناء على الرغبة التي أبدتها كل من سلطنة عمان ودولة الامارات العربية المتحدة في استعارة قضاة مغاربة للاستفادة من خبراتهم وتجاربهم، فقد وجهت للسادة القضاة العاملين بمختلف محاكم المملكة دوريتين في الموضوع، وبعد التوصل بطلباتهم تم انتقاء مجموعة من المؤهلين منهم للعمل بهاتين الدولتين بناء على معايير موضوعية، وجرت القرعة الأولى يوم 16 مارس 2012 لتحديد عشرة قضاة قصد إيفادهم إلى سلطنة عمان كما جرت يوم 26 يونيو 2012 قرعة ثانية لتحديد أسماء خمسة عشر قاضيا قصد إيفادهم إلى دولة الإمارات العربية المتحدة.

وفي نفس السياق جرت يوم 6 شتنبر 2012، قرعة أخرى لانتقاء ثلاثة قضاة قصد إلحاقهم بسفارات وقنصليات المملكة بكل من مدريد وبروكسيل ودسلدورف، بعدما تم إشعار السادة القضاة بشغور هذه المناصب وتقديم من يهمهم الأمر، بطلبات في الموضوع.

مشروع إحداث تعويض القضاة عن الساعات الإضافية والديمومة:

تنكب الوزارة على وضع مشروع نص قانوني لتعويض القضاة عن الديمومة والعمل خارج أوقات العمل الرسمي، وقد تم تشكيل لجنة لهذه الغاية.

موظفو هيئة كتابة الضبط والأطر المشتركة:

قامت الوزارة بخطوة غير مسبوقة في مجال تدبير مباريات التوظيف، عن طريق إشراك كل من الهيئة المركزية للوقاية من الرشوة ، والجمعية المغربية لمحاربة الرشوة (ترنسبارنسي المغرب) ، في الإعداد لتحضير الامتحانات والمباريات ، التي تشرف الوزارة على تنظيمها ، منذ بدايتها ومواكبة الإشراف عليها إلى حين الإعلان عن نتائجها ، بما يضمن مرورها في جو تطبعه النزاهة ويتسم بالمصداقية ويتحقق فيه مبدأ تكافؤ الفرص ، ورغبة في الارتقاء بمستوى الأجواء التي تمر فيها الامتحانات والمباريات التي تشرف الوزارة على تنظيمها.

وقد تم تم الإعلان عن فتح مباريات التوظيف والشروع في تدبيرها وفق البرنامج التالي:

المباراة	عدد المناصب	تاريخ إجراء المباراة
محررون قضائيون من الدرجة الرابعة	600	4 و11 نونبر 2012
محررون قضائيون من الدرجة الثالثة	83	2012-11-25
مهندسو الدولة من الدرجة الأولى	10	2012-12-23
المهندسون المعماريون من الدرجة الأولى	21	2012-12-23
مهندسو الدولة من الدرجة الأولى	21	2012-12-23
المنتدبون القضائيون من الدرجة الثانية	150	2012-12-30
توظيف (هيئة الانصاف والمصالحة)	17	الأمر لا يتعلق بمباراة ولا بعملية انتقاء وإنما بتعليمات السيد رئيس الحكومة في هذا الشأن

ومن جهة أخرى، فقد تمت تسوية الوضعية الإدارية والمالية لجميع الموظفين الناجحين في امتحان الكفاءة المهنية برسم السنة المالية 2011 و عددهم: 726، وتم الإعلان عن تنظيم امتحانات الكفاءة المهنية برسم السنة المالية 2012.

جولات الحوار القطاعي وإضرابات بعض النقابات:

بتاريخ 16 أبريل 2012 تم إبرام اتفاق مع التمثيليات النقابية العاملة في القطاع، حيث تم تحديد منهجية الحوار القطاعي بمقتضى البند الأول من الاتفاق المذكور. وقد تم خلال سنة 2012، عقد 13 جولة حوار قطاعي مع مختلف النقابات.

وقد عرف القطاع عدة إضرابات من إحدى النقابات، حيث بلغ عدد أيام الإضرابات الوطنية 10 أيام في حين بلغت عدد أيام الإضرابات المعلن عنها محليا 18 يوما.

ومع احترام الحق الدستوري في الإضراب، فقد تم تنفيذ القرار الحكومي بشأن الاقتطاع من الأجر نتيجة التغيب عن العمل استنادا إلى مقتضيات الفصل41 من المرسوم الملكي رقم 60-330 الصادر في 21 أبريل 1967 بسن نظام عام للمحاسبة العمومية، الذي أقر قاعدة مبدأ أداء الأجرة مقابل أداء العمل. حيث خول للإدارة الحق في أن تقتطع مدة التغيب من الأجرة لكل موظف لم يقم فعليا بمزاولة عمله وانقطع عنه بكيفية إرادية.

وبقراءة للبلاغات الداعية إلى الإضراب بعد اتفاق 16 أبريل 2012 المذكور أعلاه، فإن مطالب النقابة المضربة تتجلى في مجموعة من النقط نوردها مع بيان موقف الوزارة منها:

- **إلغاء الاختبار الشفوي بالنسبة لامتحانات الكفاءة المهنية : لقد كاتبت وزارة العدل والحريات الوزارة المكلفة بالوظيفة العمومية وتحديث الإدارة، فكان جوابها أن الاختبار الشفوي يعد ضروريا لتقييم كفاءة المرشح وقدرته المهنية عن قرب وإعطاء صورة حقيقة عن مهاراته التواصلية.**

- **عدم الإعلان عن المباريات المهنية : لقد قدمت الوزارة مقترحا بتعديل وتتميم المرسوم الخاص بهيئة كتابة الضبط بما يضمن لباقي التخصصات لاجتياز المباريات المهنية، وعقدت عدة اجتماعات مع الوزارة المكلفة بالوظيفة العمومية وتحديث الإدارة بحضور وزارة الاقتصاد والمالية، وتم توجيه تذكير في الموضوع لعقد اجتماع يتم من خلاله التوصل إلى الصيغة النهائية لهذا التعديل، وتفاديا لتفويت الفرصة على الموظفين الحاصلين على الشهادات أو الدبلومات الواردة بالمرسوم سيتم الإعلان عن المباريات المهنية قبل نهاية هذه السنة.**

– تأجيل امتحانات الكفاءة المهنية إلى غاية 31 دجنبر من كل سنة : لقد عملت الوزارة على شمول برمجة تواريخ امتحانات الكفاءة المهنية لجميع الموظفين المستوفين للشروط النظامية خلال سنة 2012.

– اختيار الأطر الإدارية للمؤسسة المحمدية للأعمال الاجتماعية دون الرجوع لمجلس التوجيه والمراقبة : رغم أن المادة 12 من القانون المحدث للمؤسسة المحمدية للأعمال الاجتماعية، يخول لوزير العدل والحريات صلاحية تعيين الكاتب العام لهذه المؤسسة، فإنه ولتكريس المزيد من الشفافية والنزاهة وتكافؤ الفرص، تم تشكيل لجنة أنيط بها عملية انتقاء وتقديم مقترحات للوزير بهذا الخصوص، وتمت دعوة مختلف تمثيليات الموظفين لحضور أشغال اللجنة بصفة ملاحظ. وقد اتبعت نفس المنهجية بالنسبة لتعيين مديري المركبين الاصطيافيين بفاس وأكادير، رغم أن المدير العام للمؤسسة هو المختص بتعيينهما.

وضع مرجعية الوظائف والكفاءات:

أعدت وزارة العدل والحريات " مرجعية الوظائف والكفاءات" الخاصة بها وهي أداة لتدبير الموارد البشرية تشتمل على وصف الوظائف المزاولة بالقطاع على المستويين المركزي واللاممركز من حيث (المهمة والمسؤولية والأنشطة والمهام والكفاءات والعلاقات المهنية الداخلية والخارجية والشروط الخاصة والنظامية لمزاولة الوظيفة الموصوفة).

وتعد هذه الأداة أهم إنجاز في مجال تدبير الموارد البشرية بحيث ستمكن هذه الأداة – تماشيا مع جميع النصوص الجديدة في مجال التوظيف والتعيين في مناصب المسؤولية– من اختيار الموارد البشرية الكفؤة وفق مبدأ الشخص المناسب في المكان المناسب. كما أنها ستمكن جميع المسؤولين (القضائيين والإداريين) من التوفر على أداة تسهل لهم عملهم في مجال تدبير الكفاءات وتقييم عمل الموظفين الذين يعملون تحت مسؤولياتهم.

وتقوم حاليا وزارة العدل والحريات –على المستوى المركزي– باستعمال مرجعية الوظائف والكفاءات في وضع "أسس التدبير التوقعي لأعداد الموظفين والوظائف والكفاءات" وهي المقاربة

التي يتم اعتمادها من قبل جميع القطاعات الوزارية تحت إشراف وزارة الوظيفة العمومية وتحديث الإدارة.

مشروع إحداث تعويض عن الساعات الإضافية والديمومة لموظفي هيئة كتابة الضبط:

تم إعداد مشروع المرسوم المتعلق بالتعويض عن الساعات الإضافية والديمومة وكذا القرار المحدد لكيفية صرف هذه التعويضات والفئات المستهدفة ضمن مجموعة من المشاريع والقرارات الهادفة إلى ضمان حسن سير العمل وتنظيمه داخل المحاكم، وقد سلمت نسخة من مشروع هذا المرسوم للهيئات التمثيلية لموظفي القطاع.

تأهيل وتكوين الموارد البشرية:

القضاة:

- التكوين الأساسي للملحقين القضائيين:

- الفوج 37: التحق الفوج 37 للملحقين القضائيين بتاريخ 26 يناير 2011، وهو يتكون من 297 ملحقة وملحقا قضائيا و 13 مستمع عدالة من التشاد، وسينتهي من التمرين في 25 يناير 2013.

- الفوج 38: التحق الفوج بتاريخ 5 دجنبر 2011، وهو يتكون من 228 ملحقة وملحقا قضائيا و9 مستمع عدالة من جزر القمر واليمن والتشاد وسينتهي من التمرين في بداية دجنبر 2013.

- التكوين المستمر والتخصصي للقضاة:

لقد أعدت الوزارة برسم التكوين المستمر المركزي لسنة 2012، برنامجا متكاملا للتكوين المستمر والتخصصي. وقد تركزت مواضيع التكوين حول المواضيع التالية:

- تأهيل الكفاءات الذاتية للقضاء الزجري (قضاة النيابة العامة، قضاة التحقيق، قضاة الحكم) حيث أشرفت هذه الوزارة في هذا الإطار على تنظيم دورات تكوينية لهذه الفئات داخل وخارج المغرب همت العديد من المجالات، كقضايا الفساد المالي، قضايا الإرهاب، كما استفاد عدد من القضاة من دورات تدريبية خارج المملكة كانت مناسبة لهم من أجل

اكتساب المهارات التقنية والإلمام بأساليب البحث والتحري الحديثة في بعض الجرائم الخاصة.

- تكوين مجموعة من القضاة في بعض الجرائم التي تتطلب نوعا من التخصص، كالجريمة المعلوماتية وجرائم الصحافة وغسل الأموال وذلك حتى يتمكنوا من اكتساب المهارات الضرورية للتصدي لمثل هذه الجرائم وقد استفاد من هذا التكوين بالإضافة إلى القضاة، عناصر من الشرطة والدرك الملكي.

- تكوين مجموعة من القضاة في مجال مكافحة الإرهاب بتعاون مع مكتب الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة و المخدرات.

- مواصلة البرنامج التكويني لفائدة القضاة وأطر وموظفي المحاكم من خلال عقد مجموعة من الدورات التكوينية والندوات والمشاركة في عدة منتديات ولقاءات على المستويين الوطني والدولي، همت العديد من المواضيع كالتكوين في تعزيز دور القانون، مجال حقوق الإنسان وتمويل الإرهاب وقانون السجون والجرائم الاقتصادية والجرائم الماسة بالمرأة والأطفال وجرائم البيئة ...،

- كما قامت هذه الوزارة بإعداد برامج تكوينية لفائدة قضاة النيابة العامة وموظفي كتابات الضبط حول كيفية استعمال نظام المعالجة الآلية لمحاضر السير بتعاون مع وزارة النقل والتجهيز.

موظفو هيئة كتابة الضبط، الاطر المشتركة، ومساعدو القضاء:

التكوين الاساسي المخصص لكتاب الضبط:

خلال سنة 2012 وإلى غاية نهاية شهر يونيو استفاد من التكوين الأساسي المخصص لكتاب الضبط 1925موظفا موزعين على الشكل التالي: 300 محرر قضائي، 99 مساعد ا اجتماعي،و21 من رؤساء كتابة الضبط الحدد.

- التكوين المستمر لكتاب الضبط:

أعدت الوزارة برنامجا للتكوين المستمر لكتاب الضبط خلال سنة 2012 تضمن تنظيم 182 ندوة مركزية وجهوية في مواضيع مختلفة (التسيير والتدبير والتنظيم، الحسابات، مهام كتابة الضبط، التبليغ القضائي، التنفيذ القضائي، المساطر المدنية، المادة الجنائية، قضاء الأسرة، المادة التجارية)، استفاد منها 1864 موظفا.

-التكوين الأساسي للعدول المتمرنين:

تم تكوين 489 عدلا لمدة سنة، تم توزيعهم إلى 3 مجموعات ابتداء من 2010 /11/22 إلى 2012/1/13 .

ثامنا - التخليق

قامت الوزارة بعدة إجراءات في مجال التخليق، لاسيما عن طريق التفتيش والزيارات التفقدية لمختلف المحاكم:

التفتيش القضائي:

يعتبر التفتيش القضائي آلية من آليات التقييم وكذا التخليق. وقد قامت المفتشية العامة للوزارة خلال سنة 2012 بعدة أنشطة تمثلت فيما يلي:

في إطار التفتيش العام، تم خلال سنة 2012 تفتيش المحاكم التالية :المحكمة الابتدائية بخريبكة، والمحكمة الابتدائية بوادي زم، والمحكمة الابتدائية بتطوان، والمحكمة الادارية بالرباط، ومحكمة الاستئناف بالدار البيضاء، والمحكمة الابتدائية المدنية بالدار البيضاء، والمحكمة الابتدائية الزجرية بالدار البيضاء، والمحكمة الابتدائية الاجتماعية بالدار البيضاء، والمحكمة الابتدائية بفاس، والمحكمة الابتدائية بسيدي قاسم، والمحكمة الابتدائية بتاونات، والمحكمة الابتدائية بصفرو، والمحكمة الابتدائية بوجدة، والمحكمة الابتدائية ببركان، والمحكمة الابتدائية بتاوريرت، ومحكمة الاستئناف بطنجة، والمحكمة الابتدائية بالقنيطرة، ومحكمة الاستئناف بالناظور، والمحكمة الابتدائية بقلعة السراغنة، والمحكمة التجارية بوجدة، والمحكمة الادارية بوجدة، وينتظر أن يتم تفتيش 8 محاكم أخرى منها العادية والمتخصصة قبل نهاية سنة 2012.

أما في إطار التفتيش الخاص، الذي يندمج في إطار سياسة تخليق ال فضاء القضائي، وتطهيره من الشوائب، والذي يجري وفقاً لأحكام الفصل 13 من الظهير الشريف المتعلق بالتنظيم القضائي، فقد توصلت الوزارة خلال هذه السنة بمجموعة من الشكايات والتظلمات قسمت حسب نوعيتها ومصدرها على الشكل التالي:

– الشكايات والوشايات الموجهة ضد القضاة والصادر في شأنها أمر عن الوزير بإجراء بحث خاص في شأنها، وقد بلغ عددها 40 ملفاً، أنجزت بشأن بعضها الأبحاث الضرورية، ورفعت

بخصوصها 127 تقريراً الى السيد الوزير ضمنها ملفات متخلفة عن السنوات السابقة، وأحيل نتيجة لها 18 قضاة على المجلس الأعلى للقضاء، وتم حفظ 87 ملفاً لعدم الارتكاز على أساس ، في حين ظلت إجراءات تجهيز الباقي متواصلة حتى الآن وعددها 11 ملفا.

– الشكايات والوشايات الموجهة ضد القضاة أو الموظفين الصادر بشأنها أمر بتجميع المعطيات، بلغ عددها 153 شكاية أو وشاية أغلبها جرى العمل على تجميع المعطيات المتعلقة بها، وقد تقرر حفظ 62 شكاية أو وشاية لانعدام الاثبات و 34 شكاية أو وشاية أحيلت على جهات أخرى للاختصاص، وبقي لحد الآن 47 شكاية أو وشاية في طور الانجاز علماً بأن 10 شكايات أحيلت على شعبة البحث الخاص.

وبالإضافة إلى كل ذلك فإن الوزارة تتابع الشكايات المتعلقة بالأجانب والشركات والمؤسسات العمومية وتجري فيها الأبحاث اللازمة وقد بلغ مجموعها 29 شكاية، اتخذ فيها الإجراء الملائم بكاملها.

الزيارات التفقدية:

في إطار مواكبة وتتبع وضعية أقسام قضاء الأسرة وتوحيد العمل القضائي ومناهج العمل بها والرفع من أداء القضاء الأسري، تم لحد ا لآن القيام بثلاث زيارات تفقدية لأقسام قضاء الأسرة من طرف أعضاء قسم قضاء الأسرة والقاصرين وفاقدي الأهلية: قسم قضاء الأسرة التابع للمحكمة الابتدائية بابن جرير، قسم قضاء الأسرة التابع للمحكمة الابتدائية بآسفي، قسم قضاء الأسرة التابع للمحكمة الابتدائية ببني ملال.

مراقبة وتقييم النشاط المهني للموظفين:

تم القيام بزيارة تفقدية للمحكمة الابتدائية بابن سليمان ، وأخرى مماثلة للدائرة القضائية بالجديدة.

مراقبة شعب الحسابات والصندوق والمحجوزات الثمينة ومكاتب التبليغ والتنفيذ الزجري

عملت الوزارة على تنفيذ برنامجها المسطر بداية السنة وذلك بتفقد 33 محكمة موزعة كما يلي: 07 محاكم استئناف؛ 15 محكمة ابتدائية ؛ محكمة تجارية واحدة ؛ 10 مراكز للقضاة المقيمين، ووضعت تقارير بشأن الزيارات المذكورة.

الاهتمام بشكايات المواطنين

تولي الوزارة اهتماما بالغا بشكايات المواطنين، وتعمل على تطوير مركز تتبع وتحليل الشكايات، ومركزة الشكايات على صعيد واحد، من أجل تسهيل تتبعها وتحليلها، وتسريع الإجراءات بشأنها، وإخبار المشتكين بمآل شكاياتهم.

وقد توصل مركز تحليل وتتبع الشكايات خلال سنة 2012 بما مجموعه 9038 شكاية، منها 2286 شكاية عن طريق الأنترنيت، هذا فضلا عن الشكايات المسجلة لدى مديرية الشؤون الجنائية خلال نفس السنة بحسب 7400 شكاية بشأن القضايا ذات الطابع الجنائي، ولدى مديرية الشؤون المدنية بحسب 4050 شكاية ذات طابع مدني، تمت إحالتها على الجهات القضائية المختصة لاتخاذ الإجراء القانوني المناسب بشأنها وإشعار المشتكين بمآل شكاياتهم.

وفي مجال العناية بأوضاع الجالية المغربية المقيمة بالخارج، عملت الوزارة ومن خلال اللجنة المحدثة على الصعيد المركزي لاستقبال ومعالجة مشاكل الجالية المغربية بالخارج، على مواكبة قضايا هذه الجالية، حيث تم التوصل بـ 897 شكاية تم اتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة بشأنها بكل استعجال. وتجدر الإشارة إلى عمل اللجان الجهوية المحدثة بهذا الخصوص على صعيد المحاكم نشاط اللجان الفرعية لاستقبال أفراد الجالية التي انطلق نشاطها بتاريخ 15يونيو الى غاية 15 سبتمبر 2012، هذا بالإضافة إلى عمل الوزارة في هذا المجال بالتنسيق مع الجهات المعنية، خاصة الوزارة المنتدبة لدى رئيس الحكومة المكلفة بالجالية المغربية المقيمة بالخارج ووزارة الشؤون الخارجية ومجلس الجالية المغربية المقيمة بالخارج، ومؤسسة الحسن الثاني للمغاربة المقيمين بالخارج.

كما أنه و في إطار علاقتها مع مؤسسة الوسيط ، قامت الوزارة، بمعالجة مجموعة من التظلمات (16 تظلماً) تنصب إما على قضايا معروضة على القضاء للبت فيها ، أو متعلقة بتعثر عملية تنفيذ أحكام نهائية ، أو ارتكاب خروقات مسطرية . وقد تم إعداد تقارير بشأن ذلك إلى السيد رئيس مؤسسة الوسيط.

تاسعا - تعميم المعلومة القانونية والقضائية

يعتبر نشر النصوص القانونية المنشورة على موقع الوزارة من أهم وسائل تيسير الوصول إلى المعلومة القانونية ، وفي سبيل تمكين العموم من معلومة قانونية وقضائية موثوقة، فقد انصب اهتمام الوزارة على تحيين النصوص القانونية، واستعمال التكنولوجيا الحديثة في نشر المعلومة:

تحيين النصوص القانونية:

لقد تم تحيين ما مجموعه 19 نصا قانونيا باللغة العربية، ويتعلق الأمر بالنصوص التالية: مجموعة القانون الجنائي؛ مدونة التجارة؛ قانون الالتزامات والعقود؛ مدونة الأسرة؛ المسطرة المدنية؛ النظام الأساسي لرجال القضاء؛ التنظيم القضائي للمملكة؛ محكمة النقض؛ محاكم الاستئناف الإدارية؛ إحداث محاكم تجارية؛ قضاء القرب؛ التحفيظ العقاري؛ المسطرة الجنائية؛ قانون شركات المساهمة؛ مدونة الشغل؛ قانون الجنسية؛ المحاكم الإدارية؛ ظهير العفو؛ مكافحة غسل الأموال.

وبالموازاة مع ذلك واستجابة للطلب المتكرر على تحيين ونشر النصوص القانونية باللغة الفرنسية، فإن الوزارة عملت في مرحلة أولى، على تحيين ما مجموعه 6 نصوص قانونية باللغة الفرنسية، وهي: مدونة الشغل؛ مجموعة القانون الجنائي؛ مدونة الأسرة؛ قانون الجنسية، إحداث محاكم تجارية؛ مكافحة غسل الأموال. على أن تترجم تدريجيا في مرحلة ثانية باقي النصوص القانونية.

وارتباطا بعملية نشر النصوص القانونية وضمان موثوقيتها، تعمل الوزارة على وضع مشروع لتنظيم نشر النصوص القانونية من قبل مؤسسات النشر.

استعمال التكنولوجيا الحديثة في مجال تعميم المعلومة القانونية:

واصلت الوزارة تطوير بوابتها القانونية و القضائية "عدالة" ، لتسهيل الولوج إلى النصوص القانونية المرتبطة بمنظومة العدالة سواء باللغة العربية أو الفرنسية. ومن أجل تسهيل الولوج إلى المعلومة واستغلالها، وضعت جميع القوانين المنشورة بصيغة **word** و**pdf**. وبالموازاة مع ذلك تمت مواصلة إغناء قاعدة البيانات بالنصوص القانونية والمناشير والاجتهادات القضائية

والاتفاقيات و الدراسات و المؤلفات. ويجري الإعداد لنشر اجتهادات محكمة النقض في هذه البوابة، بتنسيق مع المحكمة المذكورة.

كما تم إغناء البوابة الالكترونية الخاصة بمركز الدراسات و الأبحاث الجنائية، وهي بوابة تعرض فيها مجموعة من النصوص القانونية محينة تشتمل على آخر التعديلات كما يقدم خدمات للقضاة و الباحثين الراغبين في البحث في موضوع أو نقطة قانونية معينة و تقديم إجابات بشأنها، كما قام المركز بإصدار العددين الأول والثاني من مجلة "الشؤون الجنائية" وهو ما من شأنه أن يساهم في إغناء الخزانة العلمية في مجال العلوم الجنائية ببلادنا.

تكثيف المنشورات القانونية للوزارة:

عملت الوزارة على إصدار عدة منشورات، تتعلق بما يلي:

- إصدار العدد 5 و6 من مجلة المحاكم الإدارية؛
- إصدار كتاب بعنوان " المنتقى من عمل القضاء في المنازعات الإدارية "؛
- إصدار العدد 3 و4 من مجلة المحاكم الإدارية؛
- إصدار العدد العاشر مجلة المحاكم التجارية؛
- إعداد دراسة بالأرقام حول تطور نظام صعوبات المقاولة منذ انطلاق العمل به في 1998 إلى نهاية 2012.
- وضع اللمسات الأخيرة على الكتاب المزمع إصداره تحت عنوان "القضاء الإداري : واقع وآفاق "؛
- إصدار العددين الأول، والعدد الثاني من مجلة الشؤون الجنائية.

دعامات التواصل :

في إطار تسهيل الولوج إلى العدالة، تم إعداد مجموعة من المنشورات توزع بالمحاكم، وبالأخص على مستوى شبابيك الاستقبال:

– المطويات: تم إعداد مجموعة من المطويات تعرف بأهم المساطر والمؤسسات القضائية ، وكذا مطويات تحدد الوثائق المتطلبة لتكوين بعض الملفات القضائية بأربع لغات: العربية، الفرنسية، الإنجليزية والإسبانية تم وضعها رهن إشارة المتقاضين بالمحاكم، ووجه عدد منها إلى مؤسسة الحسن الثاني للمغاربة المقيمين بالخارج وبعض الجمعيات . وتتوزع مواضيع هذه المطويات كما يلي:

– 54 منها مخصصة للمواضيع التي تهم عموم المواطنين و تتمحور حول النقط الرئيسية التالية – المجال المدني والتجاري والإداري : مدونة الأسرة؛ المحاكم التجارية؛ الوسائل البديلة لحل المنازعات؛ المحاكم الإدارية؛ مساعدو القضاء. – المجال الجنائي: العفو، الإكراه البدني، رد الاعتبار، السجل العدلي، الصلح الزجري، قاضي تطبيق العقوبات. – المؤسسات؛

– و 16 مطوية أخرى مخصصة للمواضيع التي تهم العاملين بقطاع العدل على الصعيد المركزي وعلى صعيد المحاكم، ويتعلق الأمر بمواضيع مرتبطة بمجال الموارد البشرية.

– ترجمة 11 مطوية متعلقة بقضاء الأسرة وبالمجال المدني إلى الأمازيغية.

–إعداد مجلد حول "العدل في خطب ورسائل جلالة الملك محمد السادس من سنة 1999 إلى سنة 2011"باللغتين العربية والفرنسية.

– وضع مشروع "مفكرة وزارة العدل والحريات" باللغتين العربية والفرنسية: تتضمن كل المعطيات التي تسهل الاتصال بمسؤولي وزارة العدل والحريات سواء على الصعيد المركزي أو على صعيد المحاكم بمختلف درجاتها وتخصصاتها، كما تتضمن كل المعلومات المتعلقة بجميع الهيئات العاملة في الحقل القضائي والقانوني: الجمعيات التابعة لقطاع العدل ومساعدو القضاء.

– وضع مشروع "دليل العدالة في أرقام" باللغتين العربية والفرنسية: يتضمن كل المعطيات الإحصائية المرتبطة بوزارة العدل والحريات سواء على الصعيد المركزي أو على صعيد المحاكم.

- **النشرة الداخلية لوزارة العدل والحريات باللغتين العربية والفرنسية: تتمحور حول أنشطة الوزارة، أهم المستجدات المرتبطة بقطاع العدل، أهم البرامج والمنجزات وقد تم تخصيص العدد الأول والثاني لعدد خاص حول إصلاح القضاء، أما العدد الثالث فسنخصصه للحوار الوطني حول إصلاح منظومة العدالة.**

- **وضع مشروع "دليل وزارة العدل والحريات" باللغة العربية ويضم شروحات حول قطاع العدل بصفة عامة.**

- **إعداد موجز الصحف اليومية والأسبوعية تبعا لفهرسة دقيقة، بالإضافة إلى ملفات صحفية موضوعاتية حول أنشطة الوزارة وآخر حول قطاع العدل في الصحافة.**

عاشرا - تنمية التعاون الدولي

تميزت سنة 2012 بتولي المملكة المغربية في شخص وزير العدل والحريات رئاسة الدورة 27 لمجلس وزراء العدل العرب. كما واصلت الوزارة جهودها لتنمية التعاون الدولي سواء على صعيد التعاون الثنائي أو على صعيد التعاون مع المنظمات الدولية:

التعـــاون الثنـــــائي:

واصلت الوزارة برامج عمل مع الدول الآتية: فرنسا؛ بلجيكا؛ الدانمارك؛ اسبانيا؛ تركيا : المنتدى العربي–التركي؛ روسيا؛ بريطانيا العظمى؛ سويسرا ، هذا فضلا عن أشغال اللجن المشتركة الثنائية مع دول أخرى. وسيتم خلال شهر نونبر 2012 التوقيع مع الجانب الإسباني بروتوكولا للمرحلة الثانية من "برنامج عدل" الذي يهدف الى تحقيق نظام قضائي أكثر فعالية وولوجية بالنسبة للمواطنين من خلال تحسين ولوج المواطنين للعدالة، لاسيما الأكثر هشاشة، عبر ترسيخ منظومة قضاء القرب، وتحسين جودة الإدارة القضائية. ويبلغ الغلاف المالي لهذا البرنامج مليون أورو.

وقد توصلت الوزارة خلال سنة 2012 بـ 200 إنابة قضائية و 33 طلباً للتسليم و 51 شكاية رسمية، فيما وجهت السلطات القضائية المغربية لنظيرتها الأجنبية 43 طلباً للتسليم و 07 إنابة قضائية و 5 شكايات رسمية.

في مجال تنفيذ المقررات القضائية المتعلقة بمتابعة الأجانب، تم إبلاغ بعض الهيئات الدبلوماسية ببلادنا بمتابعة رعاياها حيث بلغ عدد هذه الإشعارات 1601، فيما بلغ عدد الإشعارات المتعلقة بوفيات الأجانب 164 إشعارا.

التعاون مع المؤسسات والمنظمات الجهوية والدولية:

ينبني التعاون مع المنظمات الدولية على دعم برامج تحديث الإدارة القضائية، ومن أهم برامج التعاون التي تربط الوزارة والمنظمات الدولية ما يلي:

برنامج التعاون مع مجلس أوروبا:

يندرج هذا البرنامج في إطار تعزيز سياسة الجوار لمجلس أوروبا للفترة الممتدة ما بين 2012–2014، بميزانية عامة قدرها 4.8 أورو لدول منطقة جنوب البحر الأبيض المتوسط، ومنها المغرب الذي ستمنح له صفة ملاحظ في المجلس. وسيتم في إطار البرنامج المذكور تنفيد برنامج عمل توقعي س ستفيد منه المحاكم الابتدائية بالدار البيضاء، والقنيطرة، وسيدي قاسم، ومحكمة استئناف يتم تعيينها لاحقا . وقد تم وضع برنامج للتعاون بين اللجنة الأوروبية من أجل فعالية العدالة"(CEPEJ) والمحاكم النموذجية (أكتوبر 2012–دجنبر 2013) حول موضوع:" مواكبة تعميم استخدام المعلوميات بكافة المحاكم المغربية: التكوين وآفاق استعمال المعلوميات" ويشمل:

تكوين حول النظم المعتمدة من طرف مركز SATURN الخاص بتدبير آجال البت في القضايا، وتكوين بستراسبورغ لفائدة 4 أو 5 أطر حول منهجية وأدوات العمل الخاصة باللجنة الأوروبية لفعالية العدالة؛ وتنظيم دورات تكوينية من طرف شبكة لشبونة (شتنبر 2012– فبراير 2013)؛ وزيارة خبيرين أوروبيين إلى المعهد العالي للقضاء ووضع برامج التكوين حول: إدارة المحاكم، تدبير القضايا وجودة المرفق؛ ووضع برامج التكوين حسب المعايير الدولية في مجال حقوق الإنسان (شبكة HELP)؛ كما تمت مشاركة ممثلين عن المحاكم النموذجية (3) في اجتماع المحاكم النموذجية (مالطا، 27 شتنبر 2012).

الشركة الدولية للتمويل (Société Financière Internationale :SFI):

تتبع هذه الشركة لمؤسسة البنك الدولي، وترتبط معها وزارة العدل بـبرنامج: "تطوير وتعزيز الوسائل البديلة لحل المنازعات التجارية"، وتبلغ تكلفة مرحلته الثانية (2010–2012) 2.326.050 دولار. ويهدف هذا البرنامج إلى تطوير الوساطة والتحكيم لجعلهما وسائل ناجعة ومرنة لحل المنازعات التجارية وتحسيس وتشجيع الفاعلين الاقتصاديين للجوء للوسائل البديلة لحل المنازعات، من برنامج التعاون في إطار عمل اللجنة الوطنية لمناخ الأعمال، وهي لجنة ترمي إلى تعزيز الشراكة بين القطاع العام والقطاع الخاص وتحسين جاذبية المناخ الاستثماري بالمغرب. وتتولى وزارة العدل والحريات الإشراف على البرنامج وتشارك فيه كل من وزارة التجارة والصناعة

والتكنولوجيات الحديثة ووزارة الشؤون الاقتصادية والحكامة والاتحاد العام لمقاولات المغرب والشركة الدولية للتمويل. وكانت المرحلة الأولى من هذا البرنامج قد امتدت من سنة 2007 إلى سنة 2009.

الاتحاد الأوروبي:

يجري الإعداد لوضع برنامج تعاون في إطار برنامج "الآلية الجديدة للسياسة الأوروبية للجوار"، الذي تمت المصادقة على برنامج العمل 2012–2016 الخاص به بين المغرب والاتحاد الأوروبي، و تم وضع مصفوفة متعلقة بأولويات التعاون بين الطرفين. وسيتم تحديد البرنامج النهائي وتكلفته على ضوء ما سيتمخض عنه الحوار الوطني حول إصلاح منظومة العدالة.

برنامج دعم تطبيق مدونة الأسرة من خلال تسهيل ولوج النساء لخدمات العدالة:

الممول من طرف ONUFEMMES بمبلغ 600 786 دولار أمريكي.

يهدف هذا البرنامج إلى دعم وزارة العدل والحريات في مجال الحكامة والنوع قصد تيسير ولوج النساء لخدمات العدالة وضمان أمثل لمدونة الأسرة.

برنامج التعاون مع البنك الدولي:

ويتعلق الأمر ببرنامج "محكمتي" المشار إليه سابقا. الجدولة الزمنية: 4 سنوات (30 أكتوبر 2012–31 دجنبر 2016). بكلفة 12 مليون أورو.

يهدف هذا البرنامج إلى تحسين سير المحاكم واستقبال المتقاضين، وتحسين العلاقات بين العدالة ومساعدي القضاء والمواطنين والمقاولات ، و تحسين مهام التدبير الإداري وتدبير الميزانية والموارد البشرية، والتكوين.

دورات تكوينية لفائدة قضاة أجانب

استفاد قضاة وكتاب ضبط أجانب من عدة دورات تكوينية، حيث نظم المعهد العالي للقضاء خلال سنة 2012 دورات تكوينية لفائدة 87 متكونا من: السودان وقطر وفلسطين، وهي كالتالي:

- –تكوين 42 مسؤولا قضائيا وقضاة ومسؤولين من كتابة الضبط من فلسطين؛
- –تكوين 31 قاضيا وممثلا للنيابة العامة من السودان ؛
- –تكوين 14 ممثلا للنيابة العامة من قطر.

حادي عشر - برنامج النهوض بحقوق الإنسان

تميزت سنة 2011 بتعزيز جسور التعاون مع الآليات الأممية المعنية بحقوق الإنسان، سواء على مستوى استكمال انخراط المغرب في منظومة حقوق الإنسان الدولية، أو تعزيز الممارسة الاتفاقية، أو استقبال المساطر الخاصة، أو المشاركة في أشغال مجلس حقوق الإنسان، وإعداد وتقديم عدد من التقارير الوطنية الدورية، وذلك كما يلي:

دعم التعاون مع الآليات الأممية المعنية بحقوق الإنسان :

- المصادقة على الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري حيث ينتظر قريبا اتخاذ الإجراءات اللازمة لاستكمال هذه العملية وإيداع أدوات التصديق لدى الهيئات الأممية المختصة.

- اعتماد مشاريع القوانين رقم 124/12 و 125/12 و 126/12 الخاصة بالموافقة على ثلاث برتوكولات تهم :

  – البرتوكول الاختياري الأول الملحق بالعهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية والخاصة بتقديم الشكاوي ؛

  – البرتوكول الاختياري الملحق باتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة والخاص بتقديم البلاغات والشكاوي ؛

  – البرتوكول الاختياري الملحق باتفاقية مناهضة التعذيب والخاص بزيارة أماكن الاعتقال (المجلس الحكومي المنعقد بتاريخ 2012.11.01) ؛

- التوقيع بجنيف على البرتوكول الثالث الملحق باتفاقية حقوق الطفل المتعلق بمسطرة تقديم البلاغات كأول دولة عربية وإسلامية وإحدى دولتين إفريقيتين (جنيف مايو 2012)

- المشاركة في أشغال الجزء الرفيع المستوى من الدورة 20 لمجلس حقوق الإنسان في مارس 2012 وتقديم كلمة المملكة المغربية أمامه وإجراء عدد من اللقاءات الثنائية مع ممثلي هيئات وتمثيليات دولية ؛

- **استقبال فريق العمل الأممي المعني بمناهضة جميع أشكال التمييز ضد المرأة في التشريع والممارسة في إطار زيارة عمل للمغرب ؛**
- **استقبال المقرر الأممي الخاص بمناهضة التعذيب في إطار زيارة العمل التي قام بها للمغرب في شهر شتنبر 2012 ؛**
- **المساهمة في إعداد ومناقشة عدد من التقارير الوطني الدورية؛**
- **تقديم التقرير الوطني عن حالة حقوق الإنسان في إطار آلية الاستعراض الدوري الشامل؛**
- **المساهمة في وضع جدولة زمنية لتتبع الالتزامات الدولية للمملكة المغربية بمناسبة تقديم التقارير الوطنية الدورية، ومنها الاستعراض الدوري الشامل ؛**
- **مواصلة عملية ملاءمة التشريعات الوطنية مع الاتفاقيات الدولية التي صادق عليها المملكة.**

حماية الفئات الهشة

– حماية حقوق السجناء:

لضمان احترام الضمانات القانونية المخولة للسجناء والمعتقلين، قام قضاة النيابة العامة وقضاة التحقيق إلى جانب قضاة تطبيق العقوبة ورؤساء الغرف الجنحية وقضاة الأحداث بزيارات دورية للمؤسسات السجنية الواقعة بدائرة نفوذهم وصل عددها إلى غاية شهر شتنبر 2012 ما مجموعه 284 زيارة، وقد تم اتخاذ القرارات المناسبة بشأن ما ورد في هذه التقارير من ملاحظات كما تم إحالة البعض منها على الجهات المختصة للقيام بالمتعين.

ولضمان احترام ظروف الاعتقال الذي يخضع له الأشخاص الموقوفون، قامت هذه الوزارة باتخاذ الإجراءات اللازمة للكشف عن ظروف جميع الوفيات التي وقعت داخل السجون وذلك سعيا للكشف عن أسبابها وترتيب الآثار القانونية المناسبة على ضوء ذلك، ومن أجل تتبع

شكايات نزلاء المؤسسات السجنية تمت معالجة 712 شكاية تم البحث فيها من طرف النيابات العامة المختصة واتخاذ الإجراء القانوني المناسب بشأنها وإشعار أصحابها بالمآل.

– النهوض بثقافة حقوق الإنسان:

– الإشراف على تحيين الخطة الوطنية للديمقراطية وحقوق الإنسان في ضوء البرنامج الحكومي والاستعداد لعرضها للمصادقة أمام مجلس الحكومة ؛

– المساهمة في تنفيذ الأرضية المواطنة للنهوض بثقافة حقوق الإنسان.

– مواصلة التعاون مع منظمات المجتمع المدني الوطني في مجالات الدفاع عن حقوق الإنسان والنهوض بها، من خلال تتبع الواقع اليومي للحريات وحقوق الإنسان، ومن خلال تنفيذ برامج عمل مع 10 جمعيات، وتقديم دعم مالي يبلغ 2 مليون درهما لفائدة 51 جمعية.

– المعايير المعتمدة لاختيار الجمعيات العشر التي تم توقيع اتفاقيات شراكة معها برسم سنة 2012:

طبقا لمقتضيات المنشور المذكور، فقد تم توقيع اتفاقيات شراكة وتعاون مع الجمعيات العشر لتنفيذ عشرة برامج تقدمت بها واعتمدتها لجنة المشاريع، وهذه الجمعيات هي :

– العصبة المغربية للدفاع عن حقوق الانسان

– الجمعية المغربية لحقوق الانسان

– المنظمة المغربية لحقوق الانسان

– جمعية هيئات المحامين بالمغرب

– جمعية عدالة

– اتحاد العمل النسائي

– الاتحاد الوطني لنساء المغرب

– منتدى الزهراء للمرأة المغربية

– المرصد الوطني لحقوق الطفل

– العصبة المغربية لحماية الطفولة .

وقد تم اختيار هذه الجمعيات بناء على معايير أهمها:

1. **الأقدمية في التأسيس والاستمرار في العطاء (الاتحاد الوطني لنساء المغرب والعصبة المغربية للدفاع عن حقوق الانسان)**
2. **حجم الاشعاع الوطني والدولي وامتداد قاعدة الفروع (المنظمة المغربية لحقوق الانسان والجمعية المغربية لحقوق الانسان واتحاد العمل النسائي ومنتدى الزهراء....)**
3. **حصول 7 من هذه الجمعيات العشر على صفة عضو ملاحظ بالمجلس الاقتصادي والاجتماعي التابع للأمم المتحدة ECOSOC (الاتحاد الوطني لنساء المغرب، المرصد الوطني لحقوق الطفل، العصبة المغربية لحماية الطفولة، اتحاد العمل النسائي، المنظمة المغربية لحقوق الانسان، الجمعية المغربية لحقوق الانسان، منتدى الزهراء).**
4. **مراعاة عامل التنوع في تخصصات حقوق الانسان وفئاتها.**

أ – فئة التخصص العام في حقوق الانسان : المنظمة والجمعية والعصبة

ب –فئة الدفاع عن حقوق النساء : الاتحاد الوطني لنساء المغرب، اتحاد العمل النسائي، منتدى الزهراء.

ت –فئة الدفاع عن حقوق الطفل : المرصد الوطني لحقوق الطفل والعصبة المغربية لحماية حقوق الطفل.

ث –معيار شركاء الوزارة في العدالة : جمعية عدالة وجمعية هيئات المحامين بالمغرب.

ثاني عشر - الأعمال الاجتماعية

في إطار تنزيل مقتضيات القانون المتعلق بالمؤسسة المحمدية للأعمال الاجتماعية لقضاة وموظفي العدل، تم السهر على إقامة أجهزة المؤسسة، كما تم اتخاذ عدة إجراءات للرفع من مستوى خدماتها:

استكمال أجهزة المؤسسة:

في سبيل توفير كامل الشفافية في تعيين المرشحين لمنصب الكاتب العام للمؤسسة ومديري مركبي المؤسسة بكل من فاس وأكادير، تم تعيين لجنة للنظر في الترشيحات، بحضور ممثلي النقابات العاملة في القطاع باعتبارهم ملاحظين. وقد عقدت هذه اللجنة اجتماعها بتاريخ 13 شتنبر 2012، لانتقاء المرشحين لهذه المناصب، ورفعت تقريرا بذلك للسيد الوزير رئيس مجلس التوجيه للمؤسسة.

ومن جهة أخرى، واستكمالا لتنصيب أجهزة المؤسسة المحمدية للأعمال الاجتماعية لقضاة وموظفي العدل، فقد تم عقد اجتماع مجلس التوجيه يوم 7 نونبر 2012، وكان من أهم القرارات المتخذة في هذا الاجتماع، الإعداد لوضع النظام الداخلي، والنظام الأساسي لمستخدمي المؤسسة، وتنظيمها الهيكلي، وميزانيتها السنوية برسم سنة 2013، وتحديد شروط وأشكال عقد الصفقات الخاصة بالمؤسسة، وكذا التنزيل التدريجي للمديريات الجهوية. وقد تقرر عقد الاجتماع المقبل للمجلس يوم 18 دجنبر 2012.

تدبير الوضعية الإدارية لمستخدمي المؤسسة:

لقد تبين من خلال دراسة ومراجعة الملفات المتعلقة بأجور المستخدمين عدم التزام إدارة الجمعية سابقا بالباب الرابع من النظام الأساسي المتعلق بالأجور والترقيات والتعويضات, مما نتج عنه تراكم سنة بعد أخرى في حصيلة الملفات التي لم تخضع للتسوية الإدارية، وخاصة بعد تفعيل النظام الأساسي للمستخدمين سنة 2007.

وفي هذا الإطار، تمت برمجة ميزانية معالجة تسوية الوضعية الإدارية في الميزانية المتعلقة برسم سنة 2011، شملت 429 مستخدما، بتكلفة مالية بلغت 5 مليون درهم.

كما عملت المؤسسة المحمدية على الحد من التوظيف العشوائي والعمل بسياسة التوظيف حسب الحاجيات والأولويات حيث بلغ عدد المستخدمين 429 مستخدما برسم السنة المالية 2011، مقابل 436 برسم سنة 2010. وستعمل المؤسسة مستقبلا على إعادة هيكلة التوزيع الوظيفي للعاملين قصد خلق توازن بين عدد المستخدمين في مختلف الوحدات الخارجية التابعة للمؤسسة و جميع المجالات، عن طريق نهج سياسة إعادة الانتشار. مع الاهتمام بجانب تكوين أطرها.

النهوض بالخدمات الاجتماعية للمؤسسة:

تم إبرام مجموعة من الاتفاقيات الهامة لفائدة قضاة وموظفي وزارة العدل والمندوبية العامة لإدارة السجون وإعادة الإدماج تندرج في إطار تطوير وتنويع الخدمات الاجتماعية، وتخص هذه الاتفاقيات دعم الجانب الصحي، من خلال الاستمرار في تتبع تنفيذ اتفاقية التأمين التكميلي عن المرض، التي يستفيد منها جميع المنخرطين في المؤسسة (حوالي 29 ألف مستفيد مباشر مع أسرهم)، شأنها شأن خدمة الإسعاف والنقل الطبي في المغرب والخارج ، إضافة إلى المساعدات والقروض الطبية التي تمنحها المؤسسة (حوالي 1.6 مليون درهم) استفاد منها 146 منخرطا.

وفي سياق البحث عن آفاق جديدة لحل مشكل مديونية صغار الموظفين، تم التوقيع على اتفاقية لتمويل ومراجعة القروض الاستهلاكية مع إحدى المؤسسات المختصة، كما أبقت المؤسسة على القروض والسلفات البسيطة التي تقدمها لمنخرطيها خاصة الموظفين المصنفين في السلمين 5 و 6 .

من جهة أخرى، قامت المؤسسة يوم 17 يوليوز 2012 بتوقيع 7 اتفاقيات لدعم مجال السكن، من خلال توفير منتوج عقاري متنوع، يستجيب لانتظارات المنخرطين في جميع أنحاء المملكة، وذلك فيما يتعلق بالسكن الاقتصادي والمتوسط والرفيع، مع تمكين المنخرطين من تخفيضات مهمة في أثمنة العقارات المخصصة. هذا بالإضافة إلى 3 اتفاقيات مع المؤسسات

البنكية تضمن الحصول على القروض والامتيازات المصرفية، بهدف تمكين المنخرطين من تمويل مشاريعهم السكنية.

وفي مجال النهوض بمراكز الاصطياف فقد تميزت سنة 2012 بتدشين المركب الاصطيافي بأكادير يوم الاثنين 27 غشت 2012، وقد أنجز هذا المركب على مساحة تقدر بحوالي 1450م2، ويضم 59 وحدة إيوائية، ذات طاقة استيعابية تصل إلى 259 مستفيدا. وفيما يخص المركب الاصطيافي بمدينة فاس فقد تم تهييئ دفتر التحملات الخاص بأشغال تقوية البناية، مع تقدم الأشغال بالنسبة للشطر الثاني، ويتوقع إنهاء الأشغال بالنسبة للشطر الأول مع متم سنة 2013 .

وفي سياق الاهتمام بالمجال الثقافي والعلمي والترفيهي قامت المؤسسة بتوقيع اتفاقيات مع كل من المعهد الثقافي الفرنسي، و المركز الثقافي البريطاني، والمركز الثقافي الأميركي. كما نظمت مجموعة من الرحلات لأداء مناسك العمرة وزيارة بعض الدول الأجنبية، إضافة إلى 3 مخيمات لفائدة الأطفال واليافعين من أبناء المنخرطين.

وفي مجال دعم الخدمات التربوية قامت المؤسسة بتقديم دعم مالي مباشر يناهز 2.2 مليون درهم لفائدة 3200 موظفا مصنفين في السلمين 5 و 6 ، وذلك كمساعدة على تحمل نفقات الدخول المدرسي وولوج دور الحضانة. كما استمرت المؤسسة في تقديم منحة التفوق في الباكلوريا ، حيث فاق عدد المستفيدين منها خلال الموسم الدراسي الحالي 240 طالبا، بكلفة تناهز 3 مليون درهم.

وجدير بالذكر أن المؤسسة قدمت منحا للتعزية بقيمة 1.5 مليون درهم لذوي حقوق المتوفين من منخرطيها، بقيمة 20 ألف درهم لكل حالة وفاة، مساعدة لهم لتحمل مصاريف الجنازة والدفن، كما خصصت مبلغ 9 مليون درهم بمعدل 20 ألف درهم كمنحة للتقاعد يجري صرفها مع متم شهر دجنبر 2012. وقامت المؤسسة أيضا في شهر أكتوبر 2012 بصرف منحة وسلفة عيد الأضحى لفائدة حوالي 7380 موظفا، بغلاف مالي يناهز 9،3 مليون درهم. كما تستمر المؤسسة في تحمل كافة النفقات المرتبطة بالنقل الوظيفي التي تناهز 10 مليون درهم، علما أن اشتراكات الموظفين المستفيدين منها، لا تتجاوز 500 ألف درهم.

ثالث عشر – بطاقة حول تدبير الميزانية

حرصت الوزارة على تحديث أساليب العمل المتبعة في مجال التدبير المالي والمحاسباتي، وذلك من الإعمال التدريجي لآليات المقاربة الجديدة لتدبير الميزانية على أساس النتائج، وهو مفهوم يعتبر فاصلا مع النهج المتبع سابقا في مجال التدبير المالي الذي كان يرتكز على الوسائل بدل النتائج، وهو ما حقق نتائج مهمة في مجال ترشيد النفقة العمومية داخل وزارة العدل والحريات:

الاعتمادات المفتوحة برسم السنة المالية 2012

الاعتمادات المرصدة بميزانية التسيير 3.122.673.000,00 درهم منها:

– 2.810.673.000,00 *درهم كاعتمادات فصل الموظفين (كتلة الأجور)*

- ***312.000.000,00* درهم كاعتمادات فصل المعدات والنفقات المختلفة،**

ميزانية الاستثمار :

– 324.000.000,00 درهم كاعتمادات الأداء لسنة 2012 ،

– 300.000.000,00 درهم كاعتمادات الالتزام لسنة 2013؛

الحساب المرصد لأموال خصوصية :

- **الصندوق الخاص لدعم المحاكم**

– 280.000.000,00درهم كتسبيق وزارة الاقتصاد والمالية لسنة 2012 .

- **صندوق التكافل العائلي**

– 160.000.000,00 درهم كتسبيق من وزارة الاقتصاد والمالية برسم السنة المالية 2012.

تدبير الاعتمادات المرصدة في إطار الميزانية الفرعية لوزارة العدل والحريات

❖ **الالتزامات**

تم القيام بالالتزام بما مجموعه 449.669.134,40 درهم مفصلة على الشكل التالي:

– 184.440.655,79درهم من ميزانية التسيير (فصل المعدات والنفقات المختلفة) بنسبة تمثل59% من مجموع الاعتمادات المفتوحة ؛

- **131.952.563,64 درهم من ميزانية الإستثمار بنسبة تمثل 41% من مجموع اعتمادات الأداء، منها 26.862.717,32 درهم عبارة عن اعتمادات سبق الالتزام بها برسم السنة المالية 2011، وتم تثبيتها في بداية السنة المالية 2012(consolidation des crédits).**

– 33.275.914,97 درهم في إطار الحساب الخاص (الصندوق الخاص لدعم المحاكم)

– 100.000.000,00 درهم في إطار الحساب الخاص (صندوق التكافل العائلي)

❖ تفويض الاعتمادات

تم القيام بتفويض الاعتمادات لكل من المديريات الفرعية الإقليمية ومحكمة النقض والتي بلغ مجموعها 448.617.415,04 درهم منها:

– 38.037.692,26 درهم في إطار ميزانية التسيير (فصل المعدات والنفقات المختلفة)بنسبة تمثل 12% من الاعتمادات المفتوحة ؛

– 94.964.110,28 درهم في إطار ميزانية الاستثمار بنسبة تمثل 29% من اعتمادات الأداء؛

– 315.615.612,50 درهم في إطار ميزانية الحساب الخاص .

❖ التحويلات المنجزة

في إطار حسن تدبير مختلف الالتزامات و النفقات لسنة 2012تم القيام بتحويلات في إطار الميزانية العامة والحساب الخاص بمبلغ 96.101.815,77 درهم مفصلة كما يلي:

– ميزانية الاستثمار بمبلغ 35.624.640 ,77 درهم ؛

– ميزانية الحساب الخاص بمبلغ 60.477.175,00 درهم .

❖ الاعتمادات المرحلة

بلغت الاعتمادات المرحلة في إطار ميزانية الاستثمار من السنة المالية 2011 إلى السنة المالية 2012، ما مجموعه 566.044.120,33 درهم منها :

– 346.385.576,96 درهم متعلق بالإدارة المركزية ؛

– 219.658.543,37 درهم متعلق بالمديريات الفرعية الإقليمية .

كما بلغت الاعتمادات المرحلة في إطار الحساب الخاص من السنة المالية 2011 إلى سنة 2012، ما مجموعه 260.928.693,16 درهم منها :

– 99.528.154,64 درهم متعلق بالإدارة المركزية ؛

– 161.400.538,52 درهم متعلق بالمديريات الفرعية الإقليمية .

من أجل التقليص من الاعتمادات المرحلة من سنة إلى أخرى، تم العمل على إلغاء مجموعة من الصفقات سواء تعلق الأمر بالميزانية العامة أو الحساب الخاص تطبيقا لمقتضيات المادة 33 و36 من قانون المالية لسنة 2012 .

❖ الإعانات والمساهمات

إلى غاية 09 نونبر 2012 تم القيام بإنجاز مجموعة من الإعانات والمساهمات لفائدة كل من :

- مركز النشر والتوثيق القضائي بمحكمة النقض 300.000,00 درهم؛
- المعهد العالي للقضاء 20.000.000,00 درهم؛
- جمعية المحاكم العليا المستعملة للغة الفرنسية 52.258,50 درهم؛
- الجمعية الدولية للمحاكم العليا الإدارية 13.742,92 درهم؛
- مجلس وزراء العدل العرب 43.973,50 درهم؛
- إعانة لفائدة الجمعيات الحقوقية الغير الحكومية 1.998.000,00 درهم.

الإنجازات في المجال المحاسباتي

❖ الماء والكهرباء

خلال السنة المالية 2012تم إبرام اتفاقيتين مع المكتب الوطني للماء الصالح للشرب، واحدة همت مستحقات الماء بمبلغ قدره 9.000.000,00 درهم، والأخرى تم تخصيصها لمستحقات الكهرباء بمبلغ 11.000.000,00 درهم.

❖ الاتصالات السلكية واللاسلكية

برسم السنة المالية 2012، تم إبرام اتفاقيتين مع المكتب الوطني للماء الصالح للشرب بمبلغ 35.940.000,00 درهم لتسديد فواتر الموصلات السلكية واللاسلكية.

❖ الشيات والطوابع البريدية

تم إبرام اتفاقية مع بريد المغرب، للتزود بالشيات والطوابع البريدية بمبلغ 9.999.997,00 درهم.

❖ المهمات والتداريب في الخارج

تم اتخاذ التدابير اللازمة لإنجاز 189 أمر بمهمة خارج التراب الوطني، منها 141 مهمة و48 تدريبا، فيما بلغ عدد المستفيدين من المهمات والتداريب بالخارج 166 قاض وموظف، بتكلفة بلغت 1.157.294,00 درهم منها 880.894,00 درهم لتغطية مصاريف النقل، و 276.400,00 درهم لتغطية التعويضات عن المهام.

❖ تعويضات التنقل داخل المملكة

تم إنجاز تعويضات التنقل داخل المملكة لفائدة قضاة وموظفي الوزارة، والتي بلغ مجموعها 9.761.300,00 درهم، منها مبلغ 2.359.460,00 درهم تمت تصفيته عن طريق الشساعة المركزية، أما التعويضات المنجزة عن طريق الالتزام، فقد بلغ مجموعها 7.401.840,00 درهم، منها مبلغ 829.680,00 درهم متعلق بتصفية الأوامر بالمهمة الخاصة بالمصالح الخارجية للوزارة، ومبلغ 6.572.160,00 درهم خصص لتنقلات قضاة وموظفي الإدارة المركزية.

❖ ترحيل المعتقلين بالخارج إلى المغرب

تطبيقا لمقتضيات اتفاقيات التعاون القضائي الموقعة بين وزارة العدل والحريات ونظيراتها في دول أخرى، تم إلى غاية 09 نونبر 2012، اتخاذ الإجراءات اللازمة لترحيل 19 معتقلا من الخارج بتكلفة بلغت 212.079,00 درهم.

❖ تعويضات المفوضين القضائيين في الميدان الجنائي

في إطار صرف مستحقات المفوضين القضائيين المكلفين بتبليغ الطيات القضائية في الميدان الجنائي، تمت تصفية الملفات المستوفية للشروط، والتي وصل مجموع مبالغها141.687,00 درهم.

تنزيل وتفعيل القرار المشترك لوزير العدل والحريات ووزير الاقتصاد والمالية بتحديد التعويض الذي يتقاضاه المفوضون القضائيون عن مزاولة مهامهم في الميدان الجنائي .

❖ الإعانة الاستثنائية للحج

بلغ عدد المستفيدين من هذه المنحة 30 مستفيدا ومستفيدة، وقد اتخذت اتخاذ التدابير اللازمة لتمكين المستفيدين من مستحقاتهم التي بلغ مجموعها 844.000,00 درهم .

❖ تنفيذ الأحكام القضائية والقرارات الإدارية

تطبيقا لمقتضيات منشور السيد الوزير الأول عدد 98/37 الذي يحث على تنفيذ الأحكام القضائية والقرارات الإدارية الصادرة ضد الإدارات العمومية، قامت المديرية بتنفيذ أربعة (4) أحكام قضائية مستوفية للشروط القانونية الصادر ة في مواجهة وزارة العدل والحريات، بتكلفة قدرها 1.573.073,65 درهم.

❖ الإعانات الجزافية الممنوحة لفائدة موظفي هيئة كتابة الضبط

تفعيلا لمقتضيات المرسوم رقم 2.08.71 المؤرخ في 2009/07/09 المتعلق بالإعانات الجزافية الممنوحة لموظفي هيئة كتابة الضبط، التزمت مديرية الميزانية والمراقبة في إطار الحساب الخاص بإنجاز التعويضات المستحقة ل 71من موظفات وموظفي الإدارة المركزية، بعدما تم تسوية وضعيتهم الإدارية، حيث بلغ مجموع هذه التعويضات 526.966,66 درهم عن سنة 2011.

❖ برامج استعمال الحساب الخاص

تم القيام بإنجاز برنامجين لاستعمال الحساب الخاص، حيث صادقت وزارة الاقتصاد والمالية على البرنامج الأولي في 26 يناير 2012 وتضمن مبلغ 280 مليون درهم وذلك تطبيقا لمقتضيات المادة 55 من قانون المالية 2012، ، وقد تم رفع سقف تحملات الحساب الخاص والذي على إثره أنجز البرنامج التعديلي الأول بتاريخ 04يونيو 2012 حيث برمج في إطاره مبلغ 1.462.420.997,58 درهم .

الإصدارات

بلغ مجموع الإصدارات إلى 09 نونبر 2012 ، 737.416.080,53 درهم، موزعة على الشكل التالي:

- ميزانية التسيير (فصل المعدات والنفقات المختلفة) 160.750.670,71 درهم؛
- ميزانية الاستثمار 172.380.941,31 درهم؛
- الحساب الخاص 358.384.498,51 درهم؛
- صندوق التكافل العائلي 40.000.000,00 درهم.

كما عملت المديرية خلال هذه السنة:

- برفع اليد على الضمان النهائي والاقتطاع الضامن ل 69 صفقة،
- بإلغاء صفقتين (5) بمبلغ 1.996.684,36 درهم.
- بإعداد 7 أوامر بالتحصيل بمبلغ مالي قدره 423.438,39 درهم.

هذا وقد قامت المديرية بإنجاز الوضعيات التالية:

- **البيان الإجمالي لترحيل الاعتمادات في إطار ميزانية الاستثمار من السنة المالية 2011 إلى السنة المالية 2012؛**
- **البيان الإجمالي لترحيل الاعتمادات في إطار الحساب الخاص من السنة المالية 2011 إلى السنة المالية 2012؛**
- **كشف الاعتمادات المرحلة في إطار ميزانية الاستثمار من السنة المالية 2011 إلى السنة المالية 2012؛**
- **لائحة الاعتمادات الملغاة بالنسبة للآمر بالصرف للسنة المالية 2012؛**
- **اللائحة الإجمالية للاعتمادات والالتزامات الملغاة المتعلقة بالآمر بالصرف والآمرين المساعدين بالصرف للسنة المالية 2012 .**

الحساب الإداري

تم العمل على تجميع مختلف بيانات التدبير المتعلقة بإعداد الحساب الإداري برسم السنة المالية 2011، وتم اجتماع لحصر العمليات المحاسبية مع مصالح الخزينة العامة للمملكة وتم توقيع المحضر بتاريخ 02 يوليوز 2012، في انتظار تحديد اجتماعات أخرى.

المقاربة الجديدة لتدبير الميزانية على أساس النتائج NAB:

- **تم عقد اجتماعات مع المديرين خلال السنة توجت ببرامج تعاقدية مع الإدارة المركزية برسم سنة 2012**
- **تم عقد لقاءات تقيميه مع المديرين الفرعيين الإقليميين خلال الفترة الممتدة من 15 غشت إلى 22 غشت 2012 بخصوص تتبع البرامج التعاقدية والمشاريع المزمع تنفيذها برسم السنة المالية 2013 ؛**
- **إعداد تقرير حول تنفيذ الميزانية خلال سنة 2012 المتعلق بالإدارة المركزية والمصالح الجهوية؛**
- **تقديم الدعم الإداري والمسطري المتعلق بالصفقات المبرمجة من طرف المديريات المعنية.**
- **تحيين خريطة مجال تنفيذ النفقة العمومية للإدارة المركزية والمديريات الفرعية " Le Reporting"، وذلك بإرساء التدبير المندمج للنفقة GID من طرف الخزينة العامة للمملكة:**

–مواصلة إعداد مشروع إطار للنفقة على المدى المتوسط "CDMT" بتنسيق بين الخلية المكلفة بتتبع المشروع بالوزارة و مصالح وزارة الاقتصاد والمالية؛

–العمل على البرامج المسطرة من طرف وزارة العدل و الحريات في إطار المقاربة الجديدة لتدبير الميزانية على أساس النتائج المتعلق بالوزارة فور التوصل باقتراحات المديريات المركزية ؛

–إنهاء مشروع اتفاقية شراكة بين وزارة العدل والحريات والمفتشية العامة للمالية تروم بالأساس ضمان التكوين الأساسي والمستمر للأطر التي يعهد إليها بمهام التفتيش الإداري والمالي.

–العمل مع البنك الدولي لإنجاز مشروع دعم إصلاح العدالة –تحسين سير المحاكم– المزمع تنفيذه خلال الفترة الممتدة من 2012 إلى 2015 و في هذا الإطار عقدت مجموعة من الاجتماعات مع ممثلي البنك و تم مدهم بمجموعة من الوثائق ؛

–المساهمة في تفعيل الاتفاقية المبرمة بين وزارة الاقتصاد والمالية وصندوق الأمم المتحدة للتنمية ووزارة العدل والحريات في إدماج المرأة في التنمية في إطار مقاربة النوع الاجتماعي، مع إعداد المؤشرات بتنسيق مع المديريات المركزية المعنية بالوزارة ؛

–وفي اطار تفعيل اللاتركيز الإداري تم العمل على إسناد عملية تسليم شواهد الأجرة للمديريات الفرعية تبعا لدورية السيد الوزير عدد 2012/2/4005 م3.م.م بتاريخ 14 فبراير؛

–تحيين قاعدة المعطيات المتعلقة بشواهد الأجرة على الصعيد الجهوي؛

–تحيين البرنامج المعلوماتي المتعلق بتنقلات الموظفين داخل المملكة وكذلك البرنامج المعلومياتي الخاص بالمفوضين القضائيين.

مشروع الميزانية الفرعية
لوزارة العدل والحريات
برسم السنة المالية 2013

﴿أرقام وبيانات﴾

الميزانية	الاعتمادات المفتوحة برسم سنة 2012 (بالدرهم)	الاعتمادات المفتوحة برسم سنة 2013 (بالدرهم)	نسبة الزيادة	الميزانية العامة للدولة برسم سنة 2013	نسبة من الميزانية العامة للدولة لسنة 2013	ملاحظات
ميزانية التسيير (فصل الموظفين)*	2 810 673 000,00	3.120.260.000,00	%11	98.000.000.000,00	%3,18	الزيادة المسجلة بميزانية التسيير (فصل الموظفين) ترجع بالأساس إلى إحداث 1000 منصب مالي جديد وتغطية الترقيات المرتقبة للقضاة والموظفين.
ميزانية التسيير (فصل المعدات والنفقات المختلفة)**	312.000.000,00	321.783.000,00	%3	30.184.049.000,00	%1,07	الزيادة المسجلة بميزانية التسيير (فصل المعدات والنفقات المختلفة) ترجع بالأساس إلى الزيادة في تعويضات المفوضين القضائيين حسب قرار مشترك لوزير العدل والحريات ووزير الاقتصاد والمالية عدد 12.244 بتاريخ 22 يونيو 2012 بتحديد التعويض الذي يتقاضاه المفوضون القضائيون عن مزاولة مهامهم في الميدان الجنائي
ميزانية الإستثمار إعتمادات الأداء	324.000.000,00	324.000.000,00	%0	58.905.075.000,00	%0,55	
المجموع	3.446.673.000,00	3.766.043.000,00		187.089.124.000,00	%2,01	

- إحداث 1000 منصب مالي " 300 ملحق قضائي، 500 منتدب قضائي، 80 المساعدات الاجتماعيات، 120 محرر قضائي (تقني)"
- مبلغ 400.000.000,00 درهم تسبيق من طرف وزارة الاقتصاد والمالية للحساب الخاص "صندوق دعم المحاكم"
- مبلغ 160.000.000،00 درهم تسبيق من طرف وزارة الاقتصاد والمالية للحساب الخاص "صندوق التكافل العائلي"

المشاريع المبرمجة في إطار مشروع الميزانية الفرعية لوزارة العدل والحريات برسم سنة 2013

1- ميزانية التسيير (أهم النفقات المبرمجة داخل فصل المعدات والنفقات المختلفة):

أ- مساهمات وإعانات وإشتراكات ويتعلق الأمر على الخصوص ب:

- إعانة التسيير للمعهد العالي للقضاء 20 000 000 00 درهم؛
- إعانة لفائدة الجمعيات الحقوقية الغير الحكومية 2 000 000.00 درهم؛
- إعانة التسيير لمركز النشر والتوثيق القضائي بمحكمة النقض 300 000 00 درهم(*)؛
- اشتراك في جمعية المحاكم العليا المستعملة للغة الفرنسية 52.258,50 درهم؛
- اشتراك في مجلس وزراء العدل العرب 43.973,50 درهم؛
- اشتراك في الجمعية الدولية للمحاكم العليا الإدارية 13.742,92درهم.

(*) بالإضافة إلى تسبيق وزارة الاقتصاد والمالية مبلغ 600.000 00 درهم كنفقات الاستغلال لمركز النشر والتوثيق القضائي بمحكمة النقض

ب– نفقات أخرى متعلقة بالسير العادي للمحاكم من أهمها :

- **35.940.000,00**درهم، لتغطية مستحقات الاتصالات السلكية واللاسلكية؛
- **28.000.000,00** درهم، لتغطية مستحقات الشيات والطوابع البريدية؛
- **20.000.000,00** درهم، لتغطية مستحقات الماء والكهرباء؛
- **33.400.000,00** درهم، لتغطية تعويضات التنقل داخل المملكة،
- **8.229.500,00**درهم، لتغطية المصاريف القضائية في الميدان الجنائي؛ (*)
- **4.000.000,00** درهم، لتغطية مصاريف طبع الإحكام والقرارات القضائية؛
- **4.000.000,00** درهم، لتغطية تعويضات المهمات بالخارج؛
- **3.000.000,00** درهم، لتنفيذ الأحكام القضائية والقرارات الإدارية الصادرة في مواجهة وزارة العدل والحريات؛
- **12.544.900,00** درهم، كتعويضات للمفوضين القضائيين المعهود إليهم تبليغ الطيات القضائية في الميدان الجنائي؛
- **1.858.000,00** درهم، لتغطية مصاريف الإيواء والإطعام؛
- **1.320.100,00** درهم، لتغطية مصاريف تأمين المحاسبين؛
- **850.000,00** درهم، كإعانة استثنائية للحج.

(*) يتعلق الأمر بمصاريف ترحيل المعتقلين والخبراء والتراجمة والشهود...

ج– الصفقات المبرمجة في إطار ميزانية التسيير

- شراء عتاد وأثاث ولوازم المكتب **36.000.000,00 درهم؛**
- شراء عتاد المعلوميات والبرامج **24.500.000,00درهم؛**
- اكتراء البنايات الإدارية **16.000.000,00درهم؛**
- مصاريف الأمن و الحراسة وتنظيف المباني الإدارية **5.000.000,00 درهم؛**
- مصاريف نقل الأموال والقيم **3.000.000,00 درهم؛**
- شراء لباس القضاة وموظفي هيئة كتابة الضبط **3.000.000,00 درهم؛**
- مصاريف صيانة واصلاح المباني الإدارية **2.200.000,00 درهم؛**
- مصاريف التداريب والتكوين **12.500.000,00 درهم.**

2- ميزانية الإستثمار :

بلغت الإعتمادات المفتوحة ما مجموعه **624.000.000,00 درهم منها 324.000.000,00 درهم** كاعتمادات الأداء لسنة **2013 و 300.000.000,00 درهم كاعتمادات الالتزام برسم السنة المالية 2014.**

أ- أهم الصفقات المبرمجة مركزيا في إطار ميزانية الاستثمار

- **37.000.000,00 درهم**، لبناء قصر العدالة بالرباط (الأشغال الكبرى، الدراسات)؛
- **41.000.000,00 درهم**، لبناء قصر العدالة بفاس (الأشغال الكبرى، الدراسات)؛
- **63.469.780,00 درهم**، لبناء المحكمة الابتدائية بمكناس (الدراسات والأشغال الكبرى)؛
- **40.000.000,00 درهم**، لبناء المحكمة الابتدائية بالصويرة (حصة واحدة)؛
- **42.000.000,00 درهم**، لبناء المحكمة الابتدائية بتطوان؛
- **35.000.000,00 درهم**، لبناء المحكمة الابتدائية بخنيفرة ؛
- **60.000.000,00 درهم** ، لبناء المحكمة الابتدائية بطنجة ؛
- **58.000.000,00 درهم**، لبناء المحكمة التجارية بمراكش في حصص ثانوية؛
- **12.000.000,00 درهم**، لبناء مركز القاضي المقيم بسيدي إفني؛
- **40.000.000,00 درهم** ، لتحديث محاكم المملكة.

كما سيتم تفويض مجموعة من الاعتمادات المالية للمديريات الفرعية لإنجاز مجموعة من المشاريع على المستوى الجهوي، وذلك مع بداية السنة المالية 2013.

3- المشاريع المبرمجة في اطار الحساب المرصد لأمور خصوصية المسمى "الصندوق الخاص لدعم المحاكم":

تم تخصيص **400.000.000,00 درهم** كتسبيق وزارة الاقتصاد و المالية

أ- أهم النفقات المبرمجة بميزانية الحساب الخاص بدعم المحاكم

- **80.000.000,00 درهم**، لتصفية التعويضات الجزافية لموظفي هيئة كتابات الضبط؛
- **40.000.000,00 درهم**، لتصفية التعويضات الخاصة لموظفي هيئة كتابات الضبط؛
- **28.000.000,00 درهم**، لشراء لوازم العتاد التقني والمعلومياتي؛
- **10.000.000,00 درهم**، لشراء عتاد وأثاث المكتب؛
- **10.000.000,00 درهم**، لشراء لوازم المكتب ومواد الطبع والأوراق؛
- **120.000.000,00 درهم**، كدعم لبناء المعهد العالي للقضاء.

ج- أهم الصفقات المبرمجة في إطار الحساب الخاص على المستوى الجهوي

سيتم تفويض مجموعة من الاعتمادات المالية للمديريات الفرعية لإنجاز مجموعة من المشاريع جهويا من أهمها:

- **35.000.000,00درهم**، لتوسعة المحكمة الابتدائية بالرشيدية وبناء قسم قضاء الأسرة ؛
- **10.000.000,00 درهم**، لبناء مركز القاضي المقيم بكلميمة؛
- **7.800.000,00 درهم**، لبناء قسم قضاء الأسرة ببن سليمان؛
- **6.500.000,00 درهم**، لبناء قسم قضاء الأسرة ببوعرفة؛
- **3.000.000,00 درهم**، لبناء قسم قضاء الأسرة بالعيون ؛
- **6.000.000,00 درهم**، لتهيئة المحكمة الإدارية بالدار البيضاء؛
- **6.000.000,00 درهم**، لتهيئة المحكمة الابتدائية بأنفا.

ج- أهم الصفقات المبرمجة في إطار الحساب الخاص على المستوى الجهوي (تابع)

- **1.000.000,00 درهم**، الدراسات المتعلقة ببناء قسم قضاء الأسرة بوزان؛
- **1.000.000,00 درهم**، الدراسات المتعلقة ببناء قسم قضاء الأسرة ببركان؛
- **1.000.000,00 درهم** الدراسات المتعلقة ببناء مركز الريش.
- **1.000.000,00 درهم**، الدراسات المتعلقة ببناء مركز القاضي المقيم بطرفاية؛
- **2.000.000,00 درهم**، الدراسات المتعلقة ببناء المحكمة الابتدائية بالسمارة؛

هذا بالإضافة إلى تهيئة وتوسعة مجموعة من مراكز القضاة المقيمين (حد كورت، دبدو، تالسينت، أولاد زيدوح، أيت عتاب، إيموزار كندر، أنزي، سبت جزولة، الحنشان، سيدي رحال، الكارة).

4- الحساب المرصد لأمور خصوصية المسمى "صندوق التكافل العائلي":

- **160.000.000,00 درهم** كتسبيق وزارة الاقتصاد والمالية لفائدة صندوق التكافل العائلي.